

اللاجئون السوريون بين الحماية واللجوء

ألمانيا أنموذجاً

د. أحمد عقيل الزقبي

كلية القانون - جامعة اليرموك

أربد - المملكة الأردنية الهاشمية

ملخص البحث

تناولت هذه الدراسة الأزمة السورية وما تمخض عنها من نزوح أعداد كبيرة من المواطنين السوريين، ولجوءهم إلى مختلف دول العالم؛ ومنها جمهورية ألمانيا الاتحادية؛ طلباً للأمن والحماية. وقد تعرضت الدراسة للقوانين والاتفاقيات الدولية التي تنظم الوضع القانوني للاجئين، ومنها الوثيقة التي كتبت بعد الحرب العالمية الثانية والخاصة بحقوق الإنسان، ومن الاتفاقيات الهامة كذلك اتفاقية عام ١٩٥١ التي تعتبر الأداة العالمية الملزمة لحماية اللاجئين، ويمثل هذه الاتفاقية المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR). كما تناولت الدراسة مدى التزام الدول المستضيفة للاجئين بهذه القوانين والاتفاقيات الدولية التي تحفظ للاجئين حقوقهم، وتصون كرامتهم الإنسانية.

وقد تبين من خلال هذه الدراسة أنه في بداية أزمة اللجوء السوري كانت أغلب الدول الأوروبية تتجاهل لائحة دبلن وتمنح طالبي اللجوء حرية أكبر في اختيار الدولة التي يرغبون في اللجوء إليها. وقد تلقى اللاجئون السوريون مع بداية وصولهم ألمانيا معاملة خاصة تمثلت في الحصول على استحقاقات حكومية، ومع ارتفاع أعداد اللاجئين، وبعد الهجمات الإرهابية التي نُفذت في عدد من الدول المستضيفة للاجئين السوريين، وبرز أحزاب اليمين المتطرفة، وانقسام الأحزاب السياسية في ألمانيا بين مؤيد لسياسة الباب المفتوح أمام اللاجئين السوريين وبين معارض لها.

Abstract:

This study investigated the Syrian crisis that led to the displacement of large numbers of Syrian people, and their emigration to the countries of the world, in order to request asylum, Including Germany, to seek security and protection. This study examined the laws and international conventions governing the legal status of refugees, including the Human Rights Document that was recorded after the Second World War. This study also addressed the 1951 Convention as one of the most important conventions and the first international legally binding document explicitly related to the protection of refugees, represented by the United Nations High Commissioner for Refugees (UNHCR). The study also investigated the extent of the commitment of the host countries to these laws and international conventions that preserve the refugees' rights and protect their human dignity. This study found that at the beginning of the Syrian asylum crisis, most European countries ignored the Dublin Regulation and granted asylum seekers greater freedom to choose the state they wish to immigrate to. Upon their arrival to Germany, Syrian refugees received special treatment from the government and got benefits, , including the right to family reunification and the right to work. However, with the increase in the number of refugees; the terrorist attacks carried out in a number of countries hosting Syrian refugees; the rise of extreme right-wing parties; the division of political parties in Germany between supporters and opponents of 'the open door policy' to Syrian refugees.

يعد اللجوء^(١) والنزوح من الموضوعات الإنسانية والاجتماعية والعالمية؛ التي باتت تشكل - وبخاصة خلال فترة ما عرف بالربيع العربي - خطراً متنامياً يهدد كلاً من الأمن والتنمية الاقتصادية في العالم. وذلك لما أفرزته حركة الهجرة والنزوح الهائلة من تبعات اقتصادية وسياسية واجتماعية، وتغيرات ديمغرافية ما زلنا نعيش تطوراتها وتبدلاتها على مستويات عدة سواء داخل دول الربيع العربي، أو الدول المستضيفة للمهاجرين القادمين من بلدان النزاع في الشرق الأوسط^(٢).

ولم تتوقف موجات الهجرة القسرية بالانتقال من دول الربيع العربي إلى دول الجوار في الإقليم، بل تعدت ذلك إلى خارج الإقليم لتصل أوروبا والدول الغربية بشكل عام، مما أدى إلى بروز مخاوف أمنية متزايدة في الدول المستقبلية، وخاصة دول الاتحاد الأوروبي، بالإضافة إلى الاستحقاقات التنموية التي قد تفرضها الهجرة. لذا فالعلاقة بين حركات الهجرة واللجوء، والقضايا الأمنية والتنموية باتت تشكل استحقاقاً عالمياً يتطلب تظافر الجهود، والتنسيق ما بين الدول والمنظمات الدولية لوضع استراتيجية عالمية لرعاية الأمن الدولي، وتحقيق التنمية المستدامة للدول؛ بما يكفل كرامة الإنسان، والتخفيف من معاناة اللاجئين^(٣).

(١) كلمة اللجوء (Asylum) هي كلمة لاتينية من أصل يوناني (Asylon)؛ وتعني المكان الذي يمكن للفرد اللجوء إليه بهدف طلب الحماية، أو المكان الخاص بتقديم الرعاية والعناية لكبار السن.

Zonga, I. (2016). Free access to non-litigations procedures for asylum seekers. *Union of Jurists of Romania. Law Review*, 6(special issue).

م والخاصة باللاجئين والتي تنص 1951 وكمصطلح فقد عرّفت كلمة لاجيء في الاتفاقية الصادرة عن الأمم المتحدة عام ٢٠٠٢) على: هو كل شخص موجود خارج بلد جنسيته بسبب خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب العرق أو الدين أو القومية أو الانتماء إلى فئة اجتماعية معينة أو رأي سياسي، ولا يستطيع أو لا يريد بسبب ذلك الخوف أن يبقى بحماية بلده أو العودة إليها بسبب ذلك الاضطهاد.

Hailbronner, K. (1993). The concept of 'Safe Country' and expeditious Asylum Procedures: a western European perspective. *International Journal of Refugee Law*, 5(1), 31-65.

(٣) Bolesta, A. (2004). Protection from the Developing World: New Asylum and Immigration Policy in Europe. *Conflict and Displacement*, 133.

إشكالية الدراسة

إنّ المتتبع للأزمة السورية منذ بدايتها؛ يلاحظ أنّ من أهم المشكلات الناتجة عنها، هي مشكلة اللاجئين الذين تعرضوا لكل أنواع المهانة والمعاناة، والتي تمثلت بترك منازلهم وممتلكاتهم وكل ما يملكون فرارا بأنفسهم وأسره من الحرب الدائرة في بلادهم، والتي أدت إلى دمار وخراب المدن والقرى، وأنت على معظم البنية التحتية، وعلى كل مقومات الحياة، ونالت من كل ما له علاقة بالكرامة الإنسانية. فنزحوا من بلادهم قاصدين مختلف دول العالم أملا بالحصول على الأمن والأمان والحماية الدولية التي تحقق لهم الكرامة. وكان من بين هذه الدول جمهورية ألمانيا الإتحادية التي اعتقدوا التزامها بالقوانين والشرائع الدولية التي تحمي اللاجئين وتوفر لهم كل متطلبات الحياة الكريمة، والحماية الكاملة. ويمكن حصر إشكالية هذا البحث من خلال الأسئلة التالية:

- لماذا فضل المهاجرون السوريون اللجوء إلى دولة ألمانيا تحديدا من بين دول الاتحاد الأوروبي؟

- ما مدى التزام ألمانيا بالقوانين الدولية للاجئين، وقانون حقوق الإنسان، وتطبيق ذلك على اللاجئين السوريين؟

- ما أثر أزمة اللاجئين السوريين على السياسة الألمانية؟

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة الى:

- توضيح واقع ومستقبل اللاجئين السوريين في ألمانيا.
- تحديد التبعات المختلفة لحركة اللجوء السوري؛ وخاصة التبعات الأمنية على الدولة الألمانية.
- تحديد أعداد اللاجئين السوريين في دول العالم، والمناطق التي هاجروا منها.
- التعرف على القوانين والتشريعات الصادرة عن المنظمات الدولية التي تكفل للاجئين الحماية والحياة الكريمة ومدى التزام ألمانيا بها.

- تحديد أهم المشكلات التي يعاني منها اللاجئين في ألمانيا، ومدى إمكانية حل تلك المشكلات بالشكل الذي يضمن حقوق اللاجئين التي يحميها القانون الدولي مع مراعاة الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تمر بها الدولة المضيفة.

أهمية الدراسة

تكمن أهمية هذه الدراسة في تناولها لأحد الموضوعات الحيوية والهامة والمتعلقة بالأزمة السورية، وذلك من خلال تسليط الضوء على الأهداف التالية:

- مدى توفير الحماية الدولية والقانونية للاجئين السوريين في ألمانيا.
- وجرحي ومفقودين، بالإضافة لملايين النازحين والمُهجرين داخل البلاد وخارجها.
- مدى التزام الدول المستضيفة وخصوصا ألمانيا بالقوانين الدولية التي تكفل حق اللاجئين بتوفير الحماية والأمن وكل متطلبات الحياة الكريمة لهم ولأسرهم.
- الاطلاع على وجهات النظر المتباينة للدول المستضيفة للاجئين من حيث ترحيب البعض وإعراض البعض الآخر عن استقبالهم.
- بحث وضع اللاجئين السوريين بشكل خاص ومفصل في جمهورية ألمانيا الاتحادية.

حدود الدراسة

جاءت هذه الدراسة لتعالج بصورة محددة أزمة اللاجئين السوريين ومعاناتهم. وموقف جمهورية ألمانيا الاتحادية تحديدا من اللاجئين السوريين المقيمين على أراضيها، ومدى التزام الدولة الألمانية بالقوانين الدولية الخاصة باللاجئين السوريين. ويمكننا تقسيم حدود الدراسة إلى كل من:

الحدود المكانيّة: وتتمثل بمنطقة الشرق الأوسط حيث اقتصر تطبيق الدراسة على الجمهورية العربية السورية، وكذلك الجانب الدولي المتمثل في دور الاتحاد الأوروبي بشكل عام وجمهورية ألمانيا الاتحادية بشكل خاص في المساهمة في إيواء اللاجئين السوريين وتقديم الحماية لهم.

الحدود الزمانية: يمكن تحديد الزمان للدراسة منذ انطلاق ما يسمى بثورات الربيع العربي في العديد من الدول العربية ومنها الجمهورية العربية السورية؛ بدءاً من عام ٢٠١١ كتاريخ رسمي وحتى وقت اعداد هذه الدراسة.

منهج الدراسة وتقسيمها

تقوم الدراسة الحالية على المنهج الوصفي التحليلي، حيث جرى من خلال هذا المنهج تحليل المواقف الدولية من قضية اللاجئين السوريين، وبالتحديد موقف الدولة الألمانية، ومدى انسجامها مع القوانين الدولية المتعلقة باللاجئين من حيث التأكيد على توفير احتياجاتهم المتعددة، وضمان حمايتهم وأمنهم.

وإلى جانب المنهج الوصفي التحليلي، فقد اتبعت الدراسة المنهج المقارن كمنهج مساند ورديف تم الاعتماد عليه في المقارنة بين القوانين والتشريعات الدولية الراعية لشؤون اللاجئين، والتشريعات والقوانين الخاصة بالدولة الألمانية والاتحاد الأوروبي المستضيف للاجئين.

أما عن تقسيم الدراسة، فقد اقتضت طبيعة هذه الدراسة تقسيمها إلى مبحثين، تناول المبحث الأول اللاجئين السوريين؛ وحقوقهم في القوانين والاتفاقيات الدولية، وتتفرع الدراسة فيه إلى مطلبين، المطلب الأول: التباين في مواقف الدول من اللاجئين السوريين، والمطلب الثاني: اللاجئين السوريون وحقوقهم في القوانين والاتفاقيات الدولية، ومقارنة ذلك بقوانين اللجوء في دول الاتحاد الأوروبي. وتضمن المبحث الثاني مشكلات اللجوء السوري في ألمانيا ومدى توفير الحماية لهم وفق القوانين والتشريعات الدولية والألمانية. وينقسم هذا المبحث إلى مطلبين، المطلب الأول: السماح للاجئين السوريين بالإقامة على الأراضي الألمانية، والمطلب الثاني: المشكلات التي واجهت اللاجئين وموقف الحكومة الألمانية منها.

المبحث الأول

اللاجئون السوريون وحقوقهم في القوانين والاتفاقيات الدولية

من المفارقات العجيبة في المواقف الدولية تجاه أزمة اللجوء؛ أن دول أوروبا وهي من دول العالم الغنية تستقبل (6%) فقط من اللاجئين في العالم والبالغ عددهم نحو (65) مليون لاجيء⁽¹⁾ اضطروا لترك بلدانهم بسبب الحروب، أو بسبب الاضطهاد السياسي أو العرقي أو الديني، أو بسبب الكوارث الطبيعية⁽²⁾، في حين نجد أن (86%) من هؤلاء اللاجئين يقطنون في دول فقيرة محدودة الدخل⁽³⁾، مما يدل على هشاشة النظام العالمي في تعامله مع القضايا الإنسانية ومنها قضية اللجوء وتبعاتها.

علماً بأنّ المفوضية المنبثقة عن اتفاقية جنيف لعام 1951م، والبروتوكول الملحق بها عام 1967 - بوصفها الوكالة الدولية المعنية بمراقبة قضايا اللاجئين - تسعى لتوفير الحماية الدولية للاجئين في مختلف أنحاء العالم، والعمل على توفير حقوق الإنسان الأساسية للاجئين، وتتكفل بعدم عودتهم قسراً إلى بلدانهم التي خرجوا منها إلى أن تسمح الظروف بذلك. كما تعمل المفوضية على دمج اللاجئين في دول اللجوء⁽⁴⁾.

وقد أدت ثورات ما سمي بالربيع العربي التي حدثت في دول العالم العربي مطلع عام 2011 م إلى تحديات وتحولات كبرى، أسهمت في خلق فوضى عارمة في المنطقة. ومن

(1) Levy, C. (2010). Refugees, Europe, camps/state of exception: "into the zone", the European Union and extraterritorial processing of migrants, refugees, and asylum-seekers (theories and practice). *Refugee Survey Quarterly*, 29(1), 92-119.

(2) Cooper, C. R., Cooper, R. G., Trinh, N. M., Wilson, A., & Gonzalez, E. (2012). Bridging multiple worlds: Helping immigrant youth from Africa, Asia, and Latin America on their pathways to college identities. *US Immigration and Education: Cultural and Policy Issues Across the Lifespan*, 301.

(3) Curta, A. I. (2017). European refugee crisis: The public health dimension. *Research and Science Today*, 6.

(4) Goodwin-Gill, G. S. (2011). The right to seek asylum: Interception at sea and the principle of non-refoulement. *International Journal of Refugee Law*, 23(3), 443-457.

هذه التحديات: التدفقات المستمرة للنازحين واللاجئين السوريين التي أتت تداعياتها على المنطقة كلها، وعلى العالم بأسره^(١).

فلم يشهد العالم منذ الحرب العالمية الثانية أزمة بحجم أزمة اللاجئين السوريين، فالصراع العنيف والمسلح على الأرض السورية بين الدولة السورية من جهة والمعارضة المسلحة من جهة أخرى، أدى إلى حرب حقيقية مفتوحة على الأرض السورية؛ وتسببت هذه الحرب التي ما زالت مستمرة إلى يومنا هذا (٢٠١٨) منذ عام 2011م، في تشريد الملايين من المدنيين بين نازح داخل البلاد، ولجوء ييحث عن الأمن والحماية الدولية له ولأسرته معرضين أنفسهم لخطر الموت في عرض البحر والبر.

إنَّ الحرب المروعة في سوريا أدت إلى إخراج أزمة اللاجئين السوريين من إطارها الإقليمي الضيق لتتحول إلى أزمة عالمية لم تتوقف تداعياتها الاجتماعية، والاقتصادية والأمنية داخل الدولة السورية، بل تجاوزت ذلك إلى معظم دول العالم^(٢).

المطلب الأول: التباين في مواقف الدول من اللاجئين السوريين

بالرغم من استئناف العديد من المفاوضات بين أطراف النزاع لإيجاد حل للحرب الدائرة في سوريا-(أستانة، وجنيف)- إلا أن ملامح الحل السياسي للأزمة السورية لم تظهر بعد. وأدت تدفقات اللاجئين والنازحين داخل سوريا إلى إلزام المجتمع الدولي للتعامل مع هذه المأساة الإنسانية، والاستجابة لأخطر وأعقد كارثة إنسانية عرفها التاريخ. بل إن المجتمع الدولي إزاء هذه المشكلة أصبح منقسما، فهناك دول فرضت عليها موجات اللاجئين السوريين بحكم الجوار الجغرافي، وهي دول ما زالت إلى يومنا هذا تتحمل العبء الأكبر، مثل الأردن، لبنان، تركيا. وهناك دول الخليج الغنية كالسعودية وقطر والبحرين والإمارات، لم تفتح أبوابها رسميا للاجئين السوريين؛ خوفا من أن تنتقل إليها

(١) Açıklan, Ş. N., & Bölücek, C. A. (2014). Understanding of Arab Spring with Chaos Theory-Uprising or Revolution. In *Chaos theory in politics*, Springer Netherlands: pp. 29-47.

(٢) Chishti, N. A. (2013). Syrian Crisis: A Case Study. Issues,1(4).

عدوى الثورات والآراء السياسية المناهضة للأنظمة الديكتاتورية، بالإضافة إلى خوف هذه الدول - باستثناء السعودية - من ظهور أزمة ديموغرافية بحكم صغر مساحتها^(١).

وهناك دول عربية تقع في شمال إفريقيا فتحت أبوابها للاجئين السوريين مثل الجزائر، وأخرى تقع في نفس المنطقة أغلقت أبوابها أمام تدفقات اللاجئين مثل تونس، وليبيا، والمغرب، وهي دول ما عدا المغرب عانت من تبعات الربيع العربي. أما الدول الغربية؛ فهناك دول أوروبية تقع في فلك واحد؛ لكن مواقفها منقسمة ومتباينة بين مؤيد لسياسة "الباب المفتوح" أمام اللاجئين السوريين والذي أعلنته (ميركل) المستشارة الألمانية، وبين معارض لها^(٢).

فالهاجس الأمني قد خيم وسيطر على دول الاتحاد الأوروبي، وطغى على كل الخطابات السياسية الرسمية للكثير منها، خاصة مع سلسلة الهجمات الإرهابية التي نفذت في بلجيكا، والولايات المتحدة الأمريكية، وفرنسا، وألمانيا، وتركيا، وبروكسل مخلفة الكثير من القتلى والجرحى، والتي نفذها أشخاص أعلنوا ولائهم لتنظيم داعش. مما أدى إلى تراجع دول أوروبا عن تقديم المساعدة للاجئين، ومنح الحماية الدولية لهم بسبب تخوفها من انتقال الإرهاب إلى أراضيها؛ خاصة وقد تبين أن منفذي الهجمات الإرهابية هم من اللاجئين وطالبي اللجوء. لذا أصبح يُنظر إلى اللاجئ كتهديد حقيقي للدول الغربية^(٣).

فحسب دراسة للمركز الأمريكي^(٤) (Pew Research Center) فإن ٥٩% من الأوروبيين يخشون على أمنهم واستقرارهم من خطر وصول اللاجئين. ولذلك فإن تدفق اللاجئين الفارين من الاضطهاد والصراعات؛ أدى بالدول الأوروبية لتضييق الخناق على حقوق الإنسان وحمايته بحجة حماية أمنها الوطني.

(١) De Voss, V. (2015). The 2015 refugee crisis. *Sister Namibia*, 27(3), 22.

(٢) القائمة الكاملة بالأرقام. هذه دول تستقبل لاجئين وتلك تنهرب. (٢٠١٥، سبتمبر ٤). تم الاقتباس بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٨:

<https://www.radiosawa.com/a/syrian-refugees-countries-welcome/280535.html>

(٣) Taneski, N. (2016). Hybrid warfare: mass migration as a factor for destabilization of Europe. *Contemporary Macedonian Defense/Sovremena Makedonska Odbrana*, 16(30).

(٤) Wike, R., Stokes, B., & Simmons, K. (2016). Europeans fear wave of refugees will mean more terrorism, fewer jobs. *Pew Research Center*, 11.

وبحسب التقرير العالمي لمنظمة حقوق الإنسان (World Report 2016 of HRW) فإن سياسة الخوف هذه تمثل تهديدا لحقوق الإنسان، وبحسب التقرير نفسه فإن أزمة اللاجئين وارتفاع الهجمات الإرهابية ضد المدنيين باسم تنظيم داعش، سبب في ارتفاع خطابات الخوف والإسلاموفوبيا (Islamophobia)⁽¹⁾.

وبسبب هذا الخوف من التهديد المحتمل الذي قد يشكله اللاجئون، أدى بالحكومات الأوروبية إلى سياسة إخراج الأزمة خارج أوروبا وتوكيل دول أخرى محورية للقيام بالمهمة مكانها⁽²⁾. ومن جهة أخرى فقد غذت أزمة اللاجئين صعود اليمين المتطرف في كل من أمريكا ومعظم الدول الغربية. فالإدارة الأمريكية برئاسة دونالد ترامب قررت غلق الحدود الأمريكية في وجه كل اللاجئين لاسيما مواطني سبعة دول مسلمة تحديدا وهي (اليمن، إيران، ليبيا، الصومال، السودان، سوريا، والعراق) لمدة تسعين يوماً؛ يمنع خلالها دخول اللاجئين من كل أنحاء العالم إلى التراب الأمريكي⁽³⁾، وبالنسبة لأوروبا؛ فإن تدفق اللاجئين السوريين إلى دولها أدى إلى بروز أحزاب اليمين المتطرفة، والشعبوية (extreme right and populist parties) التي روجت لتقدم اللاجئين كأعداء، لإثارة مشاعر الكراهية ضدهم أو بشكل ضمني اعتبار اللاجئين أهدافا مشروعة لتنفيذ أعمال العنف ضدهم⁽⁴⁾.

فالأحزاب اليمينية في أوروبا مثل حزب الحرية النمساوي the Freedom Party of Austria (FPO) of، والحزب البديل Alternative for Germany (AfD) Party من أجل ألمانيا، والجبهة الوطنية الفرنسي French National Front، وحزب الشعب البديل الدانمركي Danish People's Party، وحزب الحرية الهولندي

(1) Weber, B. (2016b). We Must Talk about Cologne": Race, Gender, and Reconfigurations of "Europe. *German Politics and Society*, 34(4), 68-86.

(2) Sy, M. (2015). UNHCR and preventing indirect refoulement in Europe. *International Journal of Refugee Law*, 27(3), 457-480.

(3) De Ruiz, A. R. (2017). Queers Resisting Trump and White Supremacy in Mexico City. *QED: A Journal in GLBTQ Worldmaking*, 4(2), 79-83.

(4) Krueger, Alan, and Jorn-Steffen Pischke (1997). A Statistical Analysis of Crime against Foreigners in Unified Germany. *Journal of Human Resources*, 32(1), 182-209.

Dutch Freedom Party المتطرف، كلها أحزاب معادية للأجانب وبالخصوص اللاجئين، ومعادية أيضا للإسلام(1).

وقد أسهمت سلسلة الهجمات الإرهابية التي تعرضت لها أوروبا في بروز تلك التيارات والأحزاب المتطرفة التي أصبحت تنظر إلى المهاجرين عامة على أنهم تهديد للأمن القومي الأوروبي(2).

لقد فشلت كل الجهود الغربية ولاسيما الأوروبية في الاستجابة لمعاناة اللاجئين السوريين، بسبب غياب التنسيق بين الدول من جهة، وبسبب الحسابات الأمنية والخوف من الإرهاب الدولي من جهة أخرى، وأظهرت السياسات الغربية من خلال تعاملها مع الهجرة وأزمة اللاجئين السوريين مدى انقسامها وعدم توافقها بخصوص حل الأزمة، فانتهاج دول الاتحاد الأوروبي سياسة "تصدير الأزمة" لهو دليل على تخلي هذه الدول عن مسؤوليتها في توفير الحماية لهؤلاء اللاجئين الذين فروا من الحرب والإرهاب ليجدوا معاملة سيئة وإهانة لكرامتهم(3).

فالاستجابة الحقيقية لأزمة اللجوء والنزوح لا تكون ببناء الجدران الشائكة، أو حجز اللاجئين في مراكز تشبه المعتقلات والسجون، أو إعادتهم إلى حيث جاؤوا، أو الاكتفاء بالدعم المالي لهم، وإنما تكون بالاستجابة الإنسانية التي تحفظ كرامة اللاجئ ومعاملته كإنسان لم يختر اللجوء من تلقاء نفسه بل اضطرته ظروف قاهرة لم تترك له الخيار إلا اللجوء خارج الوطن والديار وبالتالي تحمل كل قسوة المجتمع الدولي المتخاذل. لكن مجرد إيراد الأبواب في وجه المهاجرين لن يعني خفض أعداد اللاجئين المرشحين إلى أوروبا(4) فبالرغم من حجم التقصير وعدم الاهتمام تجاه هذه القضية الإنسانية من قبل دول الاتحاد الأوروبي، غير أن تدفق موجات اللاجئين السوريين عبر

(1) Ekman, M. (2015). Online Islamophobia and the politics of fear: manufacturing the green scare. *Ethnic and Racial Studies*, 38(11), 1986-2002.

(2) Brandt, L. (2015). Populist Parties in Germany, France, and the UK: Growing Support for a Radical Rejection of Globalization?. *International ResearchScope Journal*, 3(1), 4.

(3) Reinisch, J. (2015). 'Forever Temporary': migrants in Calais, then and now. *The Political Quarterly*, 86(4), 515-522.

(4) Shameem, S. (2015). Crisis at Europe's Doorstep: A Conversation with Eugenio Ambrosi about Refugees, Migration, and the European Response. *Chicago Policy Review (Online)*.

البر والبحر وصراعهم مع الموت الذي أودى بحياة الكثيرين وغيرها من المشاهد المؤلمة دفعت بالحكومة الألمانية إلى اتخاذ قرارها الإنساني والحضاري الذي فتح أبواب ألمانيا أمام اللاجئين.

المطلب الثاني: حقوق اللاجئين السوريين في الاتفاقيات الدولية

أصبحت حقوق الإنسان وما يتصل بها من حريات أساسية، من بين الموضوعات التي تحظى بالاهتمام الكبير على الصعيد الداخلي للدول وكذا الدولي، خاصة ما يتعلق منها باللاجئين. وقد برز الاهتمام الدولي بمسألة اللاجئين من خلال المحورين التاليين:

الأول: يتمثل في إبرام العديد من الاتفاقيات والمواثيق الدولية لتنظيم الوضع القانوني للاجئين، بدءاً من تعريف اللاجئ وتحديد الشروط التي يلزم توافرها لكي يُعترف له بهذا الوصف، ومروراً ببيان الحقوق التي يتمتع بها بموجب ذلك، والتزاماته تجاه دولة الملجأ^(١).

الثاني: يتعلق بآليات حماية هذه الفئة من خلال إنشاء العديد من المؤسسات والأجهزة التي تُعنى بشؤون اللاجئين، كمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والمنظمة الدولية للاجئين، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان (UDHR)، وكذا بعض المنظمات غير الحكومية مثل: اللجنة الدولية للصليب الأحمر، ومنظمة العفو الدولية وغيرها.

أسباب ظهور القوانين الدولية الخاصة باللاجئين

لمحة تاريخية: إنَّ المتتبع للمواثيق والمعاهدات الدولية الخاصة باللاجئين يتبين له أنَّ تحديد مسؤولية المجتمع الدولي في توفير الحماية للاجئين وإيجاد حلول لمشكلاتهم، يرجع إلى عصر عصبة الأمم عندما تم تعيين أول مفوض سام للاجئين الروس عام ١٩٢١، تبع ذلك إنشاء المنظمة الدولية للاجئين في عام ١٩٤٧ لمعالجة وضع اللاجئين في أوروبا عقب الحرب العالمية الثانية، وفي عام ١٩٤٨ صدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (UDHR) الذي يعد أول وثيقة لحقوق الإنسان كتبت في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، كما يعتبر حجر الزاوية في النظام الدولي لحقوق الإنسان. تلى ذلك إنشاء المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛ وذلك بموجب إتفاقية ١٩٥١ التي تعتبر

(١) أحمد الرشيدى. (١٩٩٧). الحماية الدولية للاجئين. مركز البحوث والدراسات السياسية، القاهرة، الطبعة الأولى، ص ٦١.

الأداة العالمية الملزمة لحماية اللاجئين^(١). ويُعرّف اللاجئ في هذه التشريعات التي ذكرنا على أنه الشخص الذي يقيم في مكان ما، ويسعى للحصول على لجوء وإقامة في مكان آخر، سواء كان ذلك بسبب إبعاده عن موطنه، أو لرغبته بترك موطنه اختياراً على إثر أحداث في النظام السياسي، أو بهدف التخلص من الخضوع للنظام الحاكم في دولته^(٢). وقد اهتم القانون الدولي الإنساني برعاية اللاجئين الذين يفقدون ارتباطهم بدولتهم الأصل، وهم بذلك يُعتبرون أشخاصاً محميين بمفهوم اتفاقية جنيف الرابعة^(٣).

أما عن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان فقد نصت مادته رقم: ١٣/٠٢ على حرية الانتقال وحق كل فرد في أن يغادر إقليم الدولة التي يعيش فيها أو إقليم أي دولة أخرى، وكذا في العودة إلى هذا الإقليم مرة ثانية، وهو المعنى نفسه الذي ذكر في المادة رقم: ١٢/٠٢ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية^(٤). كما نصت المادة ١٤ منه على أن: "لكل شخص الحق في التماس اللجوء والتمتع به في بلدان أخرى بعيداً عن الاضطهاد والتفهر السياسيين".

وبالنسبة لقوانين وتشريعات اللجوء في الدول الأوروبية، نجد أن الاتفاقية الأوروبية لعام ١٩٥٠، لم تشر صراحة أو ضمناً إلى الحق في اللجوء، مما دعا الدول الأوروبية إلى أن تتدارك ذلك في المجلس الأوروبي لعام ١٩٦١ وذلك بإضافة عبارة: (إذا ما توافرت أسباب وظروف اللجوء)^(٥).

وفي ألمانيا وهي إحدى دول الاتحاد الأوروبي نجد أن حق اللجوء قد نُصَّ عليه في القانون الأساسي الألماني منذ عام ١٩٤٩؛ وذلك استجابة للمآسي التي أصابت الناس

(١) إريكا فيلر. (٢٠٠١). الحماية الدولية للاجئين، مختارات من المجلة الدولية للصليب الأحمر، مكتب الدعم الإقليمي للإعلام، اللجنة الدولية للصليب الأحمر القاهرة، مصر، ص ١٣٦، ١٣٧.
(٢) سعيد سالم الجويلي. (٢٠٠١). المدخل لدراسة القانون الدولي الإنساني، دار النهضة العربية، القاهرة، ص ١٢٤.

(٣) Imseis, A. (2003). On the Fourth Geneva Convention and the occupied Palestinian territory. *Harv. Int'l LJ*, 44, 65.

(٤) أحمد الرشيد، مرجع سابق، ص ٦٣.

(٥) Baloch, B. Q. (2006). International refugee system in crisis. *The Dialogue. A Quarterly Research Journal*, 1(1), 118-141.

خلال الحرب العالمية الثانية^(١). وفي عام ١٩٥٣ أدخلت ألمانيا اتفاقية جنيف بشأن اللاجئين حيز التنفيذ. واستمر تدفق اللاجئين من الدول الشيوعية إلى ألمانيا حتى نهاية السبعينيات^(٢). ورغم أن أبواب ومسارات اللجوء السياسي بقيت مفتوحة نسبياً أمام اللاجئين إلا أن عدد طالبي اللجوء ظل منخفضاً حتى عام ١٩٨٠^(٣).

كما أدت الحرب في منطقة البلقان إلى ارتفاع أعداد طالبي اللجوء إلى ألمانيا؛ فقد بلغت طلبات اللجوء في عام ١٩٩٣ حوالي ٤٣٨,١٩١ طلب لجوء^(٤). وكان لهذا الوضع أثر كبير في إعادة النظر بسياسة اللجوء، فقد تم تعديل ما يسمى بـ "تسوية اللجوء" *asylum compromise* في عام ١٩٩٣ مما أدى إلى وضع قيود على قانون اللجوء الألماني من حيث تأثيره تأثيراً شديداً في الحالة المعيشية لطالبي اللجوء، وحظر العمالة، ومحدودية فرص الحصول على الاستحقاقات الاجتماعية من خلال قانون استحقاقات طالبي اللجوء^(٥).

وقد تزايدت أهمية تفعيل الدور الأوروبي في رسم سياسة اللجوء. فمنذ عام ١٩٨٥؛ نظمت اتفاقات شنغن Schengen، ولاحقاً اتفاقيات دبلن Dublin حرية التنقل والمسؤولية على طلبات اللجوء، وقد ورد في هذه الاتفاقيات أن طلبات اللجوء يجب

(١) Lambert, H., Messineo, F., & Tiedemann, P. (2008). Comparative perspectives of constitutional asylum in France, Italy, and Germany: requiescat in pace?. *Refugee Survey Quarterly*, 27(3), 16-32.

(٢) Poutrus, P. G. (2014). Asylum in postwar Germany: Refugee admission policies and their practical implementation in the Federal Republic and the GDR between the late 1940s and the mid-1970s. *Journal of Contemporary History*, 49(1), 115-133.

(٣) Korntheuer, A. (2017). Germany's Refugee Protection System. A. Korntheuer, P. Pritchard, & DB Maehler, *Structural Context of Refugee Integration in Canada and Germany*, 37-42.

(٤) Hewagodage, V. (2015). *Hanging in the balance: when refugee learners' naturalization depends on their acquisition of cultural knowledge and English language proficiency* (Doctoral dissertation, University of Southern Queensland).

(٥) Givens, T., & Luedtke, A. (2005). European immigration policies in comparative perspective: Issue salience, partisanship and immigrant rights. *Comparative European Politics*, 3(1), 1-22.

تقديمها في بلد الوصول الأول داخل الاتحاد الأوروبي⁽¹⁾. كما تم تطبيق إجراءات السيطرة على الحدود الأوروبية وإجراءات دبلن، إضافة إلى تحديد البلدان الآمنة⁽²⁾. ففي بداية الأزمة السورية كانت أغلب الدول الأوروبية التي تقع في الطريق إلى ألمانيا تتجاهل لائحة دبلن، ولذلك تمكن طالبي اللجوء من المرور بحرية عبر أراضيها إلى ألمانيا، كما منحت طالبي اللجوء حرية أكبر في اختيار الدولة التي يرغبون في اللجوء إليها. وعادة ما كانت حرية الاختيار هذه مقيدة بقانون دبلن الصادر عن الاتحاد الأوروبي، والذي ينص على أن البلد الأول الذي يصل إليه اللاجئ هو البلد الذي يجب أن يلتصق فيه الشخص بطلب اللجوء، إلا أن تخفيف هذا الشرط من لائحة دبلن في بداية الأزمة السورية قد خدم طالبي اللجوء بشكل إيجابي وخاصة للراغبين منهم باللجوء إلى ألمانيا. ولكن مع ارتفاع أعداد اللاجئين، وزيادة عدد البلدان التي أخذت تغلق حدودها أمامهم، وتضع شروط وضوابط كثيرة أدى كل ذلك إلى تعقيد أمر اللجوء وزيادة صعوبته؛ وبالتالي أصبحت حرية الاختيار غير متاحة⁽³⁾. إضافة إلى ذلك فقد تم تنفيذ عمليات ترحيل لبعض اللاجئين بالقوة نتيجة الاتفاق بين الاتحاد الأوروبي وتركيا الذي أدى إلى إعادة ترحيل طالبي اللجوء من اليونان إلى تركيا. وإعادة توطين اللاجئين السوريين في مخيمات داخل تركيا مقابل دعم مالي لتركيا من قبل دول الاتحاد الأوروبي⁽⁴⁾. وبسبب إغلاق الحدود الأوروبية أمام اللاجئين فقد أصبح الحصول على طلب اللجوء محدودا لدرجة كبيرة. لقد كان الدافع من وراء إبرام العديد من الموائيق والاتفاقيات الدولية، التي اهتمت بتنظيم الوضع القانوني للاجئين، سواء على المستوى الدولي أو على المستوى الإقليمي، يتبين من خلال اعتبارين أساسيين هما:

(1) Mallia, P. (2011). Case of MSS v. Belgium and Greece: A Catalyst in the Re-thinking of the Dublin II Regulation. *Refugee Survey Quarterly*, 30(3), 107-128.

(2) Nolte, G., & Radler, P. (1996). German Public Law Jurisprudence in 1995-96. *Eur. Pub. L.*, 2, 485.

(3) Christopher, E. M. (2016). The Geopolitics of Immigrant Labour: A Climate of Fear. *Corporate Espionage, Geopolitics, and Diplomacy Issues in International Business*, 210.

(4) Lischer, S. K. (2017). The Global Refugee Crisis: Regional Destabilization & Humanitarian Protection. *Dædalus*, 146(4), 85-97.

١- تزايد الاهتمام الدولي بالإنسان وظهور الأفكار والاتجاهات الحديثة بشأن حماية حقوقه وحياته الأساسية.

٢- ظهور العديد من الأنظمة غير الديمقراطية؛ وما أدت إليه من تعاضم ظاهرة الاضطهاد والقهر السياسيين، أو ما في حكمهما في أغلب هذه النظم، الأمر الذي أدى إلى زيادة مطردة في أعداد الأشخاص الذين سعوا إلى التماس الملجأ الآمن لهما خارج بلدانهم^(١).

أهم المعاهدات الدولية والإقليمية الخاصة باللجوءين

نستعرض فيما يلي؛ وبشكل مختصر؛ أهم المعاهدات والاتفاقيات الخاصة باللجوءين، وأهم ما جاء فيها من بنود تنص على توفر سبل العيش الكريم للجئتين، وتحفظ لهم كرامتهم، وتوفر لهم الحماية والأمن.

اتفاقية ١٩٥١ الخاصة بوضع اللجوءين: اعتمدت هذه الاتفاقية في ٢٨ حزيران عام ١٩٥١ من قبل مؤتمر الأمم المتحدة للمفوضين والمتعلق باللجوءين وعديمي الجنسية، حيث دعت الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى الانعقاد بمقتضى قرارها ٤٢٩ المؤرخ في ١٤ ديسمبر من عام ١٩٥٠. وقد دخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في ٢٢ نيسان لعام ١٩٥٤^(٢)، وفي شهر أيلول من عام ٢٠٠١م؛ بلغ عدد الدول التي صادقت على هذه الاتفاقية نحو ١٤١ دولة^(٣).

وتعتبر هذه الاتفاقية أساس القانون الدولي للجئتين حيث حددت لهم جملة من الحقوق، والتي من أهمها حرية العقيدة والتنقل من مكان إلى آخر، والحق في التعليم والحصول على وثائق السفر وإتاحة الفرصة للعمل، و ينص أحد الأحكام الرئيسية في هذه الاتفاقية على حظر إعادة اللجوءين، أو ردّهم إلى بلد يُخشى عليهم من التعرض فيه للاضطهاد^(٤).

(١) أحمد الرشيد، مرجع سابق، ص ٣٦٤.

(٢) وائل أنور بندق، (٢٠٠٥). الأقليات وحقوق الإنسان. دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، مصر، ص ١٤٥.

(٣) مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللجوءين. (٢٠٠١) حماية اللجوءين، دليل القانون الدولي للجئتين، مطبوعات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللجوءين، ٢٠٠١، ص ٨.

(٤) Jackson, I. C. (1991). The 1951 Convention Relating to the Status of Refugees: A universal basis for protection. *Int'l J. Refugee L.*, 3, 403.

ولما كانت هذه الاتفاقية قد صيغت في أعقاب الحرب العالمية الثانية، فإن تعريفها لكلمة لاجئ قد ركز على الأشخاص الموجودين خارج بلدهم الأصلي، وصاروا لاجئين نتيجة الأحداث التي وقعت في أوروبا أو في دول أخرى قبل ١ كانون الثاني لعام ١٩٥١. ومع ظهور أزمات جديدة خاصة باللاجئين خلال السنوات الأخيرة من خمسينات القرن العشرين ومطلع الستينات منه، أصبح من الضروري توسيع النطاق الزمني والجغرافي لاتفاقية اللاجئين، مما أدى إلى صياغة جديدة لإقرار بروتوكول تابع للاتفاقية^(١).

بروتوكول عام ١٩٦٧ الخاص بوضع اللاجئين: إنَّ الهدف من بروتوكول عام ١٩٦٧ هو الاعتراف بإمكانية تطبيق اتفاقية عام ١٩٥١ على تحركات اللاجئين في الوقت الحاضر، والبروتوكول وثيقة مستقلة يمكن للدول الانضمام إليها دون أن تكون طرفاً في الاتفاقية؛ مع العلم أنَّ ذلك نادراً ما يحصل، فالدول الموقعة على البروتوكول عادة ما تلتزم بتطبيق بنود الاتفاقية على اللاجئين الذين ينطبق عليهم التعريف الذي وضعته لهم الاتفاقية؛ دون وضع القيود الجغرافية والزمنية على الاتفاقية. ويمكن للدول عندما تصبح طرفاً في الاتفاقية أو البروتوكول أن تذكر صراحة أنها لن تطبق بعض أحكام الاتفاقية، أو أنها ستطبق بعض أحكامها بعد إجراء تعديلات عليها^(٢).

وتعالج اتفاقية عام ١٩٥١، والبروتوكول الملحق لعام ١٩٦٧ الموضوعات الرئيسية التالية:

- التعريف الأساسي للاجئ، بالإضافة إلى الشروط التي توقف أو تنهي وضع اللجوء.
- الوضع القانوني للاجئين في بلد لجوئهم، وواجباتهم، بما في ذلك الحق في الحصول على الحماية من العودة القسرية، أو الإبعاد إلى أراضي بلد تتعرض فيه حياتهم أو حرياتهم للتهديد.

(١) Weis, P. (1967). The 1967 Protocol relating to the status of refugees and some questions of the law of treaties. *Brit. YB Int'l L.*, 42, 39.

(٢) Zimmermann, A., Dörschner, J., & Machts, F. (Eds.). (2011). *The 1951 Convention relating to the status of refugees and its 1967 protocol: A commentary*. Oxford University Press.

• التزامات الدول بقوانين اللجوء، والتعاون مع المفوضية من خلال تقديم المعلومات عن التشريعات الوطنية إلى الأمين العام لضمان تطبيق الاتفاقية، وكذا الإعفاء من المعاملة بالمثل^(١).

إعلان عام ١٩٦٧ حول اللجوء الإقليمي: تم إقرار هذا الإعلان في الجمعية العامة للأمم المتحدة، والذي يعكس الإجماع الدولي حول الرأي القائل؛ بأن منح اللجوء هو عمل سلمي وإنساني، ولا يحق لأي دولة اعتباره غير ذلك. كما يشير الإعلان إلى أن مسؤولية تقدير ادعاءات اللجوء تعود للدولة التي يلتزم الفرد فيها الأمان^(٢).

وثائق الاتحاد الأوروبي^(٣): في منتصف الثمانينات من القرن الماضي (القرن العشرون) سعت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي إلى توثيق سياساتها وممارساتها حول اللجوء، ففي البداية أخذ الموضوع شكل مبادرات سياسية غير ملزمة قانونياً، غير أنه ومنذ عام ١٩٩٩ عملت حكومات الاتحاد الأوروبي علي وضع نظام أوروبي مشترك للجوء يركز على التطبيق الكامل والشامل لاتفاقية عام ١٩٥١. وبحلول شهر أيار ٢٠٠٤ عندما انضمت ١٠ دول جديدة إلى الدول الـ ١٥ الأخرى في الاتحاد الأوروبي؛ فقد تم التوصل إلى اتفاق حول العناوين الأساسية للنظام الأوروبي المشترك للجوء، وقد تضمن ذلك الاتفاق على جملة مسائل منها:

- الحماية المؤقتة للاجئين.
- توفر المعايير الدنيا التي تسمح باستقبال طالبي اللجوء.
- وضع نظام يحدد الدولة العضو المسؤولة عن النظر في طلبات اللجوء، (يكون هذا النظام وبالنسبة إلى هذه المسألة بديلاً عن اتفاقية دبلن لسنة ١٩٩٠).
- وضع نظام لمقارنة بصمات أصابع طالبي اللجوء، (المعروف بأوروداك والمعمول به منذ كانون الثاني لعام ٢٠٠٣).

(١) Zimmermann, A., Dörschner, J., & Machts, F. (Eds.). (2011). Previous reference.

(٢) Martin, S. M. (1983). Non-Refoulement of Refugees: United States Compliance with International Obligations. *Immigr. 7 Nat'lity L. Rev.*, 7, 650.

(٣) Levy, C. (2005). The European Union after 9/11: The demise of a liberal democratic asylum regime?. *Government and Opposition*, 40(1), 26-59.

- الاتفاق على تحديد مفهوم اللجوء والحماية المتفرعة منه، وبالتالي يتم تحديد المعايير الدنيا لهؤلاء الذين تأهلوا لنيل الحماية الدولية.

- الاتفاق على الإجراءات التي تحدد المعايير الدنيا المشتركة لإجراءات تحديد وضع اللاجئين. إن الموافقة على هذه البنود من قبل الدول الأوروبية، والتي تؤسس للحد الأدنى من المعيار الإجرائي، قد وضعت علامة النهاية للمرحلة الأولى من تأسيس نظام أوروبي مشترك للجوء، وأما المرحلة الثانية فستعمل على ترجمة هذه المبادئ إلى تشريعات وطنية، وتوثيق الممارسات بين الدول الأعضاء.

وبعد فإن هذه المواثيق التي ذكرنا لا يكون لها أي فعالية ولا فائدة ما لم توجد هناك آليات وهيئات تشرف على احترام هذه المواثيق والعمل على تطبيقها، وأهم هذه الهيئات: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

بداية لا بد من الإشارة إلى أن هذه المفوضية ليست الجهاز الدولي الأول الذي تم إنشاؤه لتوفير الحماية والمساعدة للزمتين للاجئين، فقد سبق قيامها بإنشاء العديد من الأجهزة ذات الصلة، أبرزها: مكتب مفوض عصبة الأمم المتحدة للاجئين عام ١٩٢١، ومكتب المفوض السامي للاجئين عام ١٩٣٣، وإدارة الأمم المتحدة للغوث وإعادة التأهيل، والمنظمة الدولية للاجئين التي أنشأتها الأمم المتحدة. وتعود فكرة إنشاء المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة إلى عام ١٩٤٦^(١) حيث أصدرت القرار الذي تضمن أنشطة الأمم المتحدة لدعم اللاجئين، وقد أوصت الجمعية العامة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع لها للنظر في جميع جوانب قضية اللاجئين، وتنفيذاً لذلك فقد أنشأ المجلس لجنة لهذا الغرض، والتي اجتمعت وقررت ضرورة تشكيل جهاز دولي للتعاطي مع هذه المسألة، كما أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قرار له النظر في مشروع دستور لمنظمة دولية للاجئين، وقد أقرت الجمعية العامة للأمم

(١) أحمد الرشيد، مرجع سابق، ص ٢٣١.

المتحدة هذا الدستور ودعت الدول للتوقيع على هذا الصك بغية تمكين هذه المنظمة من أداء مهامها^(١).

وقد بدأت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين والتي تتخذ من مدينة جنيف السويسرية مقراً لها، في مباشرة مهامها اعتباراً من عام ١٩٥١^(٢)، وعلى الرغم من أن قرار الجمعية العامة بإنشاء المفوضية قد حدد لها فترة ٣ سنوات فقط تبدأ في ١٩٥١/٠١/٠١ وحتى ١٩٥٣/١٢/٣١، إلا أن الجمعية العامة ظلت تمدد هذه الفترة إلى وقتنا الحاضر.

والأشخاص الذين تشملهم المفوضية بحمايتهم هم الأشخاص الطبيعيون الذين يقيمون خارج أوطانهم الأصلية، ومن ثم لا يتمتعون بحماية حكوماتهم، وفي الوقت ذاته لا يرغبون أو لا يستطيعون العودة إلى بلادهم خشية الاضطهاد، أو لأي أسباب أخرى^(٣). طبيعة عمل المفوضية: العمل الذي تقوم به المفوضية السامية ليس له أي سمة سياسية؛ فهو عمل إنساني واجتماعي. وتعالج المفوضية شؤون مجموعات وفئات من اللاجئين أياً كان دينهم وعرقهم واتجاههم السياسي.

أنشطة المفوضية: قامت المفوضية السامية منذ إنشائها وإلى يومنا هذا بكل المهام التي كلفت بها؛ وفي كل بلدان العالم من حيث تأمين الحماية الدولية والمساعدة الغذائية والصحية والتعليمية لكل اللاجئين فرادى وجماعات، كما أسهمت في إيجاد الحلول الدائمة للاجئين؛ سواء كانت عودة طوعية، أو إعادة توطين، أو إدماج محلي حسب الإمكانيات المتوفرة، غير أن أفضل حل سعت المفوضية لتحقيقه هو العودة الطوعية الآمنة والكريمة للاجئين، أي الرجوع إلى الوضع الطبيعي لكل إنسان حيث يعيش في وطنه متمتعاً بالسلامة، وبحقوق الإنسان السياسية والمدنية والاجتماعية والاقتصادية

(١) جمال عبد الناصر مانع. (٢٠٠٦). التنظيم الدولي، النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، الجزائر، ص ٢٢٨.

(٢) أحمد الرشيد، مرجع سابق، ص ١١٥.

(٣) Maynard, P. D. (1982). The Legal Competence of the United Nations High Commissioner for Refugees. *International and Comparative Law Quarterly*, 415-425.

وبما أن عدداً من الدول لم تصادق على الصكوك الدولية المتعلقة بحماية اللاجئين⁽¹⁾، فإن دور المفوضية أساسي وضروري لتأمين التمتع بالحماية الدولية، حيث إن مكاتب المفوضية تقوم مباشرة بتحديد صفة اللاجئ بالنسبة للمجموعات والحالات الفردية. إجراءات اللجوء في ألمانيا: يتولى المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين الألماني مسؤولية فحص طلبات اللجوء واتخاذ قرار بشأنها. ويجب على طالبي اللجوء أن يلتزموا باللجوء على الحدود أو بعد عبورهم إلى ألمانيا. ومن ثم يتم إرسالهم إلى مركز استقبال أولي، وهو في معظم الحالات مسكن جماعي. وهناك مكتب فرعي للمكتب الاتحادي يشرف على تسجيل أصحاب المطالبات الجدد، ويقدم لهم أول وثيقة رسمية تسمى: إثبات الوصول. وتخول هذه الوثيقة لمقدمي طلبات اللجوء الحصول على استحقاقات حكومية، مثل السكن، والتأمين الصحي (المحدود)، والغذاء⁽²⁾.

إن نقل طالبي اللجوء في ألمانيا إلى أماكن إقامة دائمة يكون في واحدة من (الولايات الاتحادية) وذلك وفقاً لنظام نسب ثابتته، تسمى "مفتاح كونيستين" Königstein key . ويودع طلب اللجوء في المكتب الفرعي للمكتب الاتحادي. ويتعين على المراهقين البالغين من العمر ١٦ سنة أو أكثر تقديم مطالباتهم الخاصة، حيث أن طلباتهم لن تتم معالجتها كجزء من الوحدة الأسرية. كما يتم تصوير أصحاب المطالبات الذين بلغوا سن ١٤ عاماً ومطابقة بصماتهم لتلك الموجودة في قاعدة بيانات يوروداك EURODAC . إذا كان هناك تأكيد بأن اللاجئ مسجل بالفعل في بلد أوروبي آخر، فيمكن إعادته إلى هذا البلد بموجب نظام دبلن الثالث. ويجب أيضاً على الأشخاص الذين تبلغ أعمارهم ١٦ عاماً فأكثر شرح أسباب طلب اللجوء في جلسة استماع شخصية⁽³⁾.

(1) Jayasekera, K. (2015). Safeguards of Refugees in Sri Lanka: Law and Action. In *Second International Conference on Interdisciplinary Legal Studies 2015* (p. 29).

(2) Laubenthal, B. (2015). *Refugees welcome? Federalism and asylum policies in Germany*. Fieri working papers.

(3) Mayer, M. (2016). *Germany's Response to the Refugee Situation: Remarkable Leadership or Fait Accompli*. Washington DC: Bertelsmann Foundation.

بالإضافة إلى القرار الرسمي الصادر بحق طالب اللجوء، واستناداً إلى دبلن الثالث، فعلى صانع القرار مراعاة النقاط التالية:

- الاعتراف للشخص بحق اللجوء وفقاً للفقرة ١٦ من القانون الأساسي.
 - الاعتراف باللاجئين وفقاً لاتفاقية جنيف.
 - منح حق اللجوء في وضع الحماية الفرعية.
 - فرض حظر على الترحيل.
 - الرفض لطلب اللجوء في حال أن طلبه لا أساس له من الصحة^(١).
- ويجوز لطالبي اللجوء الذين يحصلون على اعتراف بموجب القانون الأساسي، أو اتفاقية جنيف التقدم بطلب للحصول على تصريح يسمح لهم بالإقامة الدائمة بعد مرور ثلاث أو خمس سنوات من الإقامة، وتبعاً لإتقانهم اللغة؛ وبحق لهم أيضاً الحصول على برامج لم شمل الأسر. ولا يمكن للمطالبين الذين يمنحون الحماية الفرعية أو حظر الترحيل أن يطالبوا بالحصول على تصريح إقامة دائمة إلا بعد مرور خمس سنوات. ويعني حصول اللاجئ على الإقامة الدائمة أنه أصبح في وضع قانوني آمن). وإذا رُفض طلب اللجوء، ولم تتوفر لدى اللاجئ وثيقة سفر؛ عندئذ يُوجَل الترحيل، ويُمنح اللاجئ عموماً ما يسمى بحالة التسامح "دولدونغ" (Duldung)، وهذا الوضع هو مجرد تعليق للترحيل^(٢).

(١) Mayer, M. (2016). Previous reference.

(٢) Korntheuer, A., Pritchard, P., & Maehler, D. B. (2017). Structural Context of Refugee Integration in Canada and Germany.

المبحث الثاني

الوضع القانوني للاجئين السوري في ألمانيا

المطلب الأول

حقوق اللاجئين السوريين على الأراضي الألمانية.

لقد شكلت تدفقات اللاجئين من الشرق الأوسط نحو أوروبا تحدياً وانقساماً داخل القارة الأوروبية، وراحت العديد من دول الاتحاد تبحث عن حلول أمنية وعسكرية لمنع وصول اللاجئين إلى سواحلها بدلاً من البحث عن حلول إنسانية. لكن ورغم الفجوة الموجودة داخل "البيت الأوروبي" فقد وجدت مبادرات تستحق التشجيع كالمبادرة الألمانية وسياسة "الباب المفتوح" (Open Door Policy)، وهي السياسة التي انتهجتها المستشارة الألمانية أنجيلا ميركيل في نهاية صيف 2015، عندما شهدت هذه الفترة موجات هائلة من اللاجئين بسبب اشتداد الحرب في سوريا، مما دفع بالسلطات الألمانية للتعاطف مع هذه الأزمة الإنسانية^(١).

غير أن سياستها هذه تلقّت انتقادات شديدة من معظم الدول الأوروبية، ومن الحزب الذي تنتمي إليه وهو حزب الاتحاد المسيحي الديمقراطي (CDU)^(٢). وكان هدف المستشارة الألمانية من هذه السياسة هو خلق منطقة عازلة للاجئين في انتظار إيجاد حل أوروبي مشترك. ومن جهة أخرى، فقد ساندت المستشارة الألمانية أنجيلا ميركيل اقتراح المفوضية الأوروبية حول مسألة توزيع اللاجئين على شكل حصص بين دول الاتحاد الأوروبي، والذي رفضته عدة دول منها دول شمال أوروبا، ودول الفيسغراد أو (V4) التي تشكلت عام 1991م والتي ترمز إلى مجموعة من دول أوروبا الوسطى وتشمل كلا من: (المجر - بولونيا - التشيك، سلوفاكيا).

(١) فواز المومني، محمد الحوامدة. (٢٠١٧). الأمن الإنساني: التزامات المجتمع الدولي ودور المجتمعات المضيفة. مركز دراسات اللاجئين والنازحين والهجرة القسرية، جامعة اليرموك، ص: ٥٩١

(٢) Kirişci, K. (2016). Europe's refugee/migrant crisis: can illiberal Turkey save liberal Europe while helping Syrian refugees? EPC Policy Brief, 19 February 2016.

ورغم كل ذلك فقد قررت الحكومة الألمانية وبمؤازرة من الشعب الألماني تسهيل عملية اللجوء انطلاقاً من الحقائق الأساسية التي واجهت الدولة الألمانية الحديثة عقب انهيار جدار برلين عام 1989م وتحقيق الوحدة بين الألمانيتين الشرقية والغربية. ولفهم هذا الموقف لا بد من الإشارة إلى بعض الحقائق الجغرافية المتعلقة بالدولة الألمانية^(١). منذ الحرب العالمية الثانية وألمانيا تعاني من انتكاسات واضحة في بنيتها السكانية مما اضطرها للبحث عن "مهاجرين" من نوع معين يسد هذا العجز^(٢). وظهور هذه المشكلة في ألمانيا يرجع لأسباب كثيرة أهمها ما يتعلق بمعدل الولادات المنخفض، والارتفاع في متوسط الأعمار؛ ففي السنوات الماضية ارتفع متوسط الأعمار بشكل متزايد وصل إلى ٧٧ عاماً بالنسبة للرجال، و٨٢ عاماً بالنسبة للنساء، مما يشير إلى أن المجتمع الألماني يتجه نحو الشيخوخة.

وبمراقبة أرقام النمو السكاني في ألمانيا والتي تعد أمراً في غاية الأهمية لفهم ما جرى وما يجري يومياً في ألمانيا تجاه اللاجئين، نجد أن نسبة المواليد الجدد في ألمانيا بلغت في عام 2001م نحو (0.9) % ، والوفيات (0.1)^(٣). في حين نجد أن عدد سكان ألمانيا عام 2012م شهد تراجعاً ملحوظاً فقد وصل عدد السكان إلى (80.524.000) نسمة. كما أظهرت الإحصاءات السكانية في ألمانيا انخفاضاً حاداً في معدل الولادات؛ حيث أوضحت بيانات دائرة الإحصاءات الألمانية أن عدد السكان ممن هم في الفئة العمرية (6-1) سنوات بلغ عام 2012م نحو (3.372.936) نسمة، والفئة العمرية (6-15) سنة بلغت (6.602.115) نسمة، والفئة العمرية (15-18) سنة بلغت (2.406.103) نسمة؛ وهي فئة الشباب القادر على التدريب المهني والعمل والدراسة، والفئة العمرية (18-21) سنة بلغت (2.466.812) نسمة، وبلغت أعداد الفئة العمرية

(١) Bull, M. J., & Heywood, P. M. (Eds.). (2016). *West European Communist parties after the revolutions of 1989*. Springer.

(٢) Wardhani, R. K., Windiani, R., & Rosyidin, M. (2017). 1. Peran Trauma dan Memori dalam Politik Luar Negeri: Studi Kasus Kebijakan Jerman Menerima Pengungsi Suriah 2011-2015. *Journal of International Relations*, 3(2), 1-9.

(٣) أو دويتشه فيله إذاعة صوت ألمانيا (Deutsche Welle DW). (٢٠٠٧، كانون أول ٢٢). استمرار تراجع عدد السكان في ألمانيا رغم الحوافز التشجيعية على الإنجاب. تم الاقتباس بتاريخ ١٥-١١-٢٠١٧:

<http://www.dw.com/ar/استمرار-تراجع-عدد-السكان-في-ألمانيا-رغم-الحوافز-التشجيعية-على-الإنجاب/a-3018483>

(60-65) سنة نحو (4.969.874) نسمة، وأعداد الفئة (65 فأكثر) بلغت نحو (16.691.075) نسمة. وفق احصاءات عام 2012م⁽¹⁾. ويوضح ذلك جدول (1)

جدول (1)

سكان ألمانيا بحسب الفئات العمرية والنسبة المئوية لكل فئة لعام (2012)

الفئة العمرية بالسنوات	العدد	النسبة المئوية %
1-6	3.372.936	4.2
6-15	6.602.115	8.2
15-18	2.406.103	3
18-21	2.466.812	3
60-65	4.969.874	6.2
65 سنة فأكثر	16.691.075	20.7

يتضح من الجدول السابق أن نسبة كبار السن في المجتمع الألماني (60 سنة فأكثر) تعتبر نسبة مرتفعة، فقد بلغت (26.9%) أي ثلث سكان ألمانيا تقريباً، كما نلاحظ أن نسبة صغار السن من (1-15) سنة بلغت (12.4%) وهي نسبة متدنية، أما نسبة الشباب ممن هم في سن العمل والعتاء من (15-21) سنة فقد بلغت نحو (6.1%) وهي أيضاً نسبة متدنية. وهذا يعني أن المجتمع الألماني يتصف بأنه مجتمع هرم ترتفع فيه نسبة الإعالة، وتتناقص فيه اليد العاملة، وينخفض فيه الانتاج الاقتصادي.

وحيث أن انخفاض القوة العاملة في السوق له آثاره السلبية على ازدهار الاقتصاد ونموه، فقد فكرت الحكومة الألمانية بسد فجوة العجز العمالي لديها من المهاجرين وطالبي اللجوء، وذلك لأن نقص العمالة يؤدي إلى انخفاض تمويل صناديق التقاعد

31م، ص2014 الكتاب الإحصائي السنوي لألمانيا لعام (1)

والتأمين الصحي، وانخفاض نسبة المستهلكين والمنتجين للبضائع في السوق المحلية، وقلة دافعي الضرائب الذين تستفيد منهم الدولة لبناء المدارس والطرق وغيرها من الخدمات، مما يؤدي إلى انخفاض في معدل النمو وبالتالي إلى تدني مستوى الرفاهية في الدولة، لذلك فإن الاستفادة من المهاجرين في سوق العمالة يخفض ويقلل من استنزاف الخزينة العامة للدولة. ومن هنا نجد حاجة ألمانيا لضخ دماء جديدة في ظل ما يعانيه المجتمع من مظاهر الشيخوخة، فهناك تقارير تؤكد أن الدولة الألمانية بحاجة في السنوات المقبلة إلى ١,٥ مليون من الأيدي العاملة للمحافظة على قوة اقتصادها^(١).

وبناءً على هذه الحقيقة فإن جميع القوى الفاعلة في ألمانيا؛ سواء السياسية منها أو الحزبية أو الاقتصادية أو الفكرية قد شجعت على استقبال اللاجئين السوريين إليها للاستفادة من الطاقات البشرية الوافدة وتوظيفها لصالح الاقتصاد والمجتمع الألماني آخذة بعين الاعتبار المستقبل القريب والبعيد لألمانيا^(٢).

ومن الأسباب التي دعت ألمانيا لتسهيل نفاذ اللاجئين إليها واستيعابهم أن ميركل ترى في أزمة اللاجئين فرصة جيدة للتأكيد على دور ألماني أكبر على الساحة الدولية، ورغبة في تحسين صورة ألمانيا من خلال تقديم نموذج للانفتاح والتسامح مع الآخر، وذلك على العكس من دول أوروبية أخرى تبنت سياسة أكثر تشدداً، مثل إيطاليا واليونان^(٣).

وعلى الرغم من هذه الحقيقة المتمثلة بحاجة المجتمع الألماني لطاقة الشباب المهاجر إليها؛ إلا أن التاريخ سيسجل للشعب الألماني، وللحكومة الألمانية، وللمؤسسات الإعلامية في ألمانيا وقفتهم مع قضية اللاجئين السوريين، وما ترتب على هذه الوقفة الشجاعة من تكاليف مالية باهظة تحملتها خزينة الدولة المركزية، إضافة إلى ما قدمه الشعب الألماني من تبرعات مادية ومالية للاجئين السوريين، وهذا إنما يعكس الموقف الحضاري

(١) Rietig, V. (2016). *Moving Beyond Crisis: Germany's New Approaches to Integrating Refugees Into the Labor Market*. Migration Policy Institute.

(٢) Weeren, M. (2016). Germany and the Syrian Refugee Crisis: The Economic Reinforcement Provided by Asylum Seekers. *International Review Fall 2016*, 104.

(٣) Sliwinski, K. F. (2016). 'A-securitization' of immigration policy-the case of European Union. *Asia-Pacific Journal of EU Studies*, 14(1), 25.

والأخلاقي للدولة الألمانية - بمختلف شرائحها ومكوناتها - القائم على احترام الإنسان وحقوقه وكرامته بغض النظر عن لونه وعرقه ودينه.

ولعل سبب هذا الموقف والدافع إليه راجع إلى الأثر الوجداني للشعب الألماني نتيجة المعاناة التي اعترضتهم بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية عام 1945 وما رافق ذلك من تشريد لأكثر من 10 مليون نازح في أجواء جليدية مأساوية، حيث شكل هذا الشعور عاملا محفزا لاستقبال اللاجئين السوريين الفارين من كوارث الحرب وويلاتها⁽¹⁾.

نلاحظ من كل ما سبق أنّ موضوع اللجوء السوري إلى ألمانيا قد انطلق من مجموعة الحقائق الأساسية في الدولة الألمانية الحديثة، وأول هذه الحقائق تمثل بانتهاء جدار برلين وتحقيق الوحدة الألمانية عام 1989م، ذلك الحدث الذي بدأت شرارته الأولى عندما توجه المواطنون الألمان من ألمانيا الديمقراطية (ألمانيا الشرقية) واللجوء إلى سفارات ألمانيا الاتحادية (ألمانيا الغربية) في بعض الدول الأوروبية كهنغاريا ورومانيا وبأعداد كبيرة أوصلت حكومة ألمانيا الشرقية إلى الانهيار الكامل وتحطيم الجدار الفاصل بين الألمانيتين.

بالإضافة إلى ذلك فقد شكلت تحليلات الأرقام الإحصائية المتعلقة بالوضع الديموغرافي لسكان ألمانيا إطار موضوعي محفز للبحث عن سبل لسد العجز السكاني، وقد جاء تعاطي الحكومة الألمانية مع أزمة اللاجئين السوريين وفق معطيات موضوعية مرتبطة بمفهوم المصلحة القومية، حيث ارتبطت السياسة الألمانية بأسباب تتعلق بالبنية المجتمعية الألمانية التي تعاني عجزا مستمرا في السكان والعمالة، وبحسب صحيفة الغارديان البريطانية؛ فإن ألمانيا تستعد لخسارة خمسة ملايين عامل في السنوات الـ15 المقبلة، وفي هذا المقام لا تقتصر حاجة سوق العمل على الأكاديميين وذوي الكفاءات العالية، بل يحتاج السوق أيضا إلى أشخاص من ذوي الخبرات المتوسطة والمنخفضة

(1) Maier, C. S. (2015). *Recasting bourgeois Europe: stabilization in France, Germany, and Italy in the decade after World War I*. Princeton University Press.

مثل مجالات التمريض والزراعة والمطاعم وغيرها، علما أن الوظائف الشاغرة في هذه المجالات تشهد ارتفاعا ملحوظاً⁽¹⁾، فقد أشار معهد بحوث التوظيف الألماني إلى تزايد عدد الوظائف الشاغرة بسوق العمل الألماني خلال الفترة من يوليو/تموز 2010 إلى يوليو/تموز 2015⁽²⁾.

ومن ناحية أخرى فقد وجد المهاجرون السوريون في ألمانيا ما يحقق طموحاتهم في الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي والتعليمي الذي افتقدوه في بلدهم. غير أن فوز المستشارة الألمانية أنجيلا ميركيل للولاية التاسعة لرئاسة حزب الاتحاد المسيحي الديمقراطي CDU بنسبة 89.5% مقارنة بـ 97.9% في سنة 2012، قد أدى بالمستشارة إلى تغيير سياستها تجاه اللاجئين السوريين، خاصة بعدما تلقت انتقادات من طرف الرأي العام ومن الأحزاب اليمينية، فقررت في ديسمبر 2016 عدم السماح بتدفقات جديدة للاجئين كذلك التي شاهدها ألمانيا في 2015، حيث وصل إلى ألمانيا 900 ألف لاجئ، كما ركزت على ضرورة تطبيق الصرامة فيما يخص عمليات ترحيل طالبي اللجوء، وتشديد الرقابة على الحدود⁽³⁾.

هذا وقد أنت موجات الهجرة المتتالية من سوريا إلى زيادة في عدد سكان ألمانيا، حيث ذكر مكتب الإحصاء الاتحادي الألماني بتاريخ 27 كانون ثان/يناير 2017 أن عدد السكان في ألمانيا ارتفع ليصل في نهاية عام 2016 إلى حوالي 83 مليون نسمة، بزيادة مقدارها 200.000 نسمة عن العام السابق، فقد بلغ عدد السكان في عام 2015م حوالي

(1) Mattson, M. (1995). Refugees in Germany: Invasion or Invention?. *New German Critique*, (64), 61-85.

(2) Inanç-Tunçer, Ö. (2016). The Labor Market Effects of Immigration. *Handbook of Research on Unemployment and Labor Market Sustainability in the Era of Globalization*, 388.

(3) Hills, H. R. (2016). *Refugee and asylum law in a time of crisis*. (Master's thesis). University of Oslo, Norway

82.8 مليون نسمة، وهو أعلى عدد سكان يتم تسجيله في تاريخ ألمانيا منذ عام 2002م؛ حيث بلغ عدد السكان في هذا العام نحو 82.5 مليون نسمة^(١).

ويرجع سبب الزيادة في عدد سكان ألمانيا إلى تدفق اللاجئين إليها، فقد سجلت

ألمانيا النصيب الأعلى لوجهة اللاجئين في عام 2015 فمن بين كل 270.000 لاجئ سوري قَدَّموا طلبات لجوء إلى أوروبا؛ هناك 98.783 شخص تم لجوؤهم إلى ألمانيا، أي بنسبة 36% وهي الأعلى بين دول الاتحاد الأوروبي^(٢).

لماذا اختار المهاجرون ألمانيا؟

وفيما يخص تفضيل اللاجئين السوري جمهورية ألمانيا دون سواها من الدول الأوروبية فيعزى ذلك بالدرجة الأولى إلى السياسة الألمانية المرحة باستقبال الوافدين إليها، كالتسهيلات المقدمة لهم في مجال الرعاية الاجتماعية، والأمن والحماية الإنسانية. إضافة إلى اعتقاد الوافدين بأن الحكومة الألمانية والتي تعتبر من أغنى دول الاتحاد الأوروبي وأفضلها اقتصاديا، ستوفر للاجئين الحياة الكريمة^(٣).

بالإضافة إلى أن الحكومة الألمانية أعطت امتيازات للاجئين السوري أكثر من اللاجئين من الجنسيات الأخرى؛ فنجدها مثلا لا تستخدم صفة "لاجئ" في معاملاتها مع اللاجئين السوريين، تجنبًا للتمييز الذي يعد جريمة يعاقب عليها القانون. كما يشار في وثائقهم أنهم يتمتعون بـ "الحماية الدولية" بموجب المادتين 25، 26 من قانون إجراءات الإقامة، ويكتب على وثائق سفرهم أنها منحت بناء على أحكام اتفاقية جنيف لعام 1959 الخاصة باللاجئين.

وقد يكون من أسباب ذلك أيضا؛ أن بعض السوريين لهم أقرباء يقيمون في ألمانيا لجأوا إليها منذ سنين سابقة لغايات تحقيق الأمن والحماية من قبل الدولة الألمانية، أو

(١) أو دويتشه فيله إذاعة صوت ألمانيا Deutsche Welle DW. (٢٠١٧، كانون ثاني ٢٧). ألمانيا- ارتفاع عدد السكان إلى رقم قياسي بسبب اللاجئين. تم الاقتباس بتاريخ ٢٩-١١-٢٠١٧:

<http://www.dw.com/ar/a-37303408>

(٢) Sardelic, J. (2017). From temporary protection to transit migration: responses to refugee crises along the Western Balkan route.

(٣) Turowski, O. (2015). Germany's progressive self-abolition in globalization process. The conflict-ridden German transition to multi-ethnic society in the 21st century. In *Проблемы современной аграрной науки* (pp. 83-89).

لأنهم عرفوا أن معاملة الدوائر الألمانية المعنية باللجوء كانت أسهل وأفضل معاملة مقارنة بالدول الأوروبية الأخرى. بالإضافة إلى تعليق الدولة الألمانية العمل باتفاقية دبلن (III Regeln - III- Dublin) فقد انتشرت بين أوساط اللاجئين السوريين أخبار تفيد بأن الحكومة الألمانية قد صرفت النظر عن تطبيق اتفاقية دبلن التي تنص على إلزام اللاجئين بالعودة من ألمانيا إلى أول بلد أوروبي وصلوا إليه^(١). وتعتبر هذه الخطوة من الجانب الألماني مبادرة تجلت من خلالها إنسانية المسؤولين في الحكومة الألمانية، وسمت بألمانيا حضارياً بمستوى التحدي الذي فرضته أزمة اللاجئين السوريين وتدفعهم إلى دول أوروبا.

وقد بينت دراسة أعدها المكتب الاتحادي الألماني للاجئين والهجرة تم نشرها على موقع (دويتشه فيليه) الألماني بتاريخ 9/9/2015 م توضيحاً عن أعداد اللاجئين السوريين وأصولهم التي قدموا منها من سورية إلى ألمانيا، والذين شكلوا بحسب الدراسة الشريحة الأكبر لأعداد طالبي اللجوء^(٢).

وطبقاً لبيانات المكتب الاتحادي للنصف الأول من عام 2015 وبالتحديد من 1/1 كانون الثاني / يناير وحتى 30/6 حزيران / يونيو 2015 "فإن السوريين شكلوا النسبة الكبرى من عدد طالبي اللجوء في ألمانيا بنسبة 20.3% بواقع حوالي 32.000 لاجئ من أصل 160.000 من جميع الجنسيات."^(٣) وكان المكتب الاتحادي للاجئين والهجرة قد أعد أيضاً دراسة مفصلة للاجئين إلى ألمانيا في العام 2014م بينت أن السوريين شكلوا ما

(١) Collyer, M., & King, R. (2016). Narrating Europe's migration and refugee 'crisis'. *Human Geography: a new radical journal*,9(2), 1-12.

(٢) أو دويتشه فيله إذاعة صوت ألمانيا Deutsche Welle DW (٢٠١٥ ، أيلول ٢٧). معلومات عن أعداد اللاجئين وأصولهم في ألمانيا. تم الاقتباس بتاريخ ١١-١٢-٢٠١٧:

<http://www.dw.com/ar/a-18699049> معلومات عن أعداد اللاجئين وأصولهم في ألمانيا

(٣) Squire, V., Dimitriadi, A., Perkowski, N., Pisani, M., Stevens, D., & Vaughan-Williams, N. (2017). Crossing the Mediterranean Sea by Boat: Mapping and Documenting Migratory Journeys and Experiences. *University of Warwick: Coventry, UK.*

نسبته 22.7% من مجموع طالبي اللجوء في ألمانيا، أي بواقع حوالي 39.332 شخصا من أصل (173.000) لاجئ من مختلف الجنسيات^(١). كما يوضح ذلك الجدول (٢):

جدول (٢)

جدول يبين عدد طالبي اللجوء لألمانيا لعامي 2014-2015 ونسبة السوريين منهم.

السنة	مجموع طالبي اللجوء لألمانيا من مختلف الجنسيات/ بالآلاف	عدد السوريين طالبي اللجوء لألمانيا/ بالآلاف	النسبة المئوية للسوريين %
2015	160	32	20.3
2014	173	39.332	22.7

وقد شكل الذكور من هؤلاء اللاجئين العدد الأكبر بواقع (27.913) شخصا، أي بما نسبته (71%)، كما بلغ عدد الإناث نحو (11.419) شكلن ما نسبته (29%).^(٢) انظر

الجدول (3)

جدول (3)

أعداد اللاجئين السوريين في ألمانيا لعام 2014م بحسب الجنس ونسبة الذكور إلى الإناث.

السنة	أعداد الذكور	نسبة الذكور %	أعداد الإناث	نسبة الإناث %
2014	27.913	71	11.419	29

وحول المستوى العلمي للاجئين السوريين فقد ذكر المكتب الاتحادي أن نسبة طالبي اللجوء من الجامعيين بلغت (15%)، ونسبة الحاصلين على شهادة ثانوية بلغت

(١) ٢٠١٥، أيلول ٩). كم يبلغ عدد اللاجئين السوريين في ألمانيا ومن أين أتوا؟ تم الاقتباس بتاريخ السورية نت. (١٠/١٢/٢٠١٧):

كم يبلغ عدد اللاجئين السوريين في ألمانيا ومن أين أتوا؟ <https://www.alsouria.net/content/>

(35%) في حين بلغت نسبة من أنهى فترة التعليم الأساسي (24%)، ونسبة من لم يتلق أي تعليم (11%) من المجموع الكلي للسوريين طالبي اللجوء إلى ألمانيا للعام 2014 والبالغ نحو (39.332) من الذكور فقط⁽¹⁾. والجدول (4) يوضح ذلك.

جدول (٤)

المستوى التعليمي للاجئين السوريين طالبي اللجوء إلى ألمانيا لعام 2014م

النسبة المئوية من المجموع الكلي	المستوى التعليمي
15	جامعي
35	الثانوية
24	الأساسي
11	أمي

المطلب الثاني

المشكلات التي واجهت اللاجئين وموقف الحكومة الألمانية منها

بالرغم من أن الصراع المسلح في سورية بدأ منذ عام 2011م، إلا أن عملية الهجرة إلى ألمانيا لم تبدأ إلا في عام 2015،⁽²⁾ ومع ذلك فالإعلام الألماني المرئي والمكتوب، بالإضافة إلى وسائل الاتصال المختلفة قد أبدت اهتماما بتفاصيل ما يجري من أحداث مؤلمة ومحزنة في سوريا، وما رافق ذلك من نزوح اللاجئين من سوريا إلى دول الجوار، كما أن الحكومة الألمانية عملت على مكافحة الأسباب التي أدت إلى النزوح أو الهجرة الجماعية؛ فعلى المستوى الأوروبي دعت ألمانيا إلى إدارة أزمة اللاجئين عن طريق تعزيز دورها في المنظمات الدولية التي تتعامل مع أزمة اللاجئين مثل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR)، وبرنامج الأغذية العالمي. كما قامت بتنفيذ

(1) أو دريتشه فيله إذاعة صوت ألمانيا Deutsche Welle DW. (٢٠١٥، ٢٧ ايلول). معلومات عن أعداد اللاجئين وأصولهم في ألمانيا. تم الاقتباس بتاريخ ١١-١٢-٢٠١٧:

<http://www.dw.com/ar/a-18699049> معلومات عن أعداد اللاجئين وأصولهم في ألمانيا

(2) Damoc, A. I. (2016). Fortress Europe breached: political and economic impact of the recent refugee crisis on European states. *The Annals of the University of Oradea*, 20.

عدد من المشروعات على الأراضي السورية بهدف خلق فرص البقاء والتمهيد لمرحلة إعادة التعمير المتوقعة بعد تسوية الصراع، بهدف تسريع عملية عودة اللاجئين.

ولم يتبلور موقف الحكومة الألمانية من موضوع اللجوء إلا في عام 2015م عندما أعلنت المستشارة الألمانية أنجيلا ميركل Merkel Angela عن استعداد الدولة الألمانية لاستقبال اللاجئين السوريين على أراضيها؛ رغم أن الحكومة الألمانية لم يتوفر لديها التجهيزات الضرورية والبنى التحتية اللازمة؛ كمراكز الاستقبال والتسجيل، ومراكز تقديم طلبات اللجوء. واعتمدت الحكومة الألمانية على قاعدة دستورية هي المادة ١٦ في الدستور الألماني Grundgesetz التي تعطي حق اللجوء السياسي في ألمانيا إذا انطبقت على اللاجئين شروط اللجوء السياسي، ومن لا تنطبق عليه حسب قرار المحكمة المعنية فيجب مغادرته لألمانيا طوعاً، وإذا خالف قرار المحكمة يسفر إلى بلاده^(١). وقد واجهت اللاجئين في ألمانيا العديد من المشكلات التي أثرت سلباً على استقرارهم، وحرمتهم من الكثير من الحقوق التي كفلتها الشرائع الدولية، ومن هذه المشكلات نذكر ما يلي:

• مشكلة الاستغلال السياسي للاجئين

استغلت الأحزاب الغربية المتنافسة في الانتخابات البرلمانية والرئاسية في كل من ألمانيا وفرنسا والنمسا قضية اللجوء السوري إلى دولهم أبشع استغلال، مما أدى إلى تنامي أحزاب يمينية وعنصرية معادية لسياسة استيعاب اللاجئين الإنسانية^(٢). وما كان لهذا الاستثمار السياسي لقضية اللاجئين الهاربين من أتون العنف المتفكك ليمضي قدماً لولا تضافر عوامل كثيرة منها:

أولاً: تدهور الدور الدولي في حماية القيم والمعايير المشتركة المتعلقة بحقوق الإنسان وحماية المدنيين، وتبلوره بشكل واضح في الشأن السوري من خلال عجز العالم عن فرض حلول سياسية توقف العنف وتضمن الأمن وتخفف حدة النزوح والهجرة. وما

(1) Weber, B. (2016a). The German Refugee "Crisis" after Cologne: The Race of Refugee Rights1. *English Language Notes*, 54(2), 77-92.

(2) Mahmod, J. (2016). Multiculturalism Debates, Policies, and Concepts. In *Kurdish Diaspora Online* (pp. 19-36). Palgrave Macmillan US.

رافق ذلك أيضاً من تقصير مالي وتراجع المعونات الإغاثية تحت حجج وذرائع مختلفة، سواء من قبل الحكومات أو المنظمات الدولية المعنية بشؤون اللاجئين والتي باتت تشكو من شح المساعدات ونقص التمويل⁽¹⁾.

ثانياً: أدى الارتفاع المتزايد في أعداد اللاجئين السوريين نتيجة طول أمد الصراع وشدة العنف، لتحويل قضيتهم الإنسانية إلى ورقة سياسية بيد القوى السياسية المختلفة التي أرادت الهروب من الأسباب الحقيقية لازمات مجتمعاتهم بإثارة نوازح السكان الأصليين ضد هؤلاء اللاجئين باعتبارهم أساس الداء والبلاء.

ثالثاً: تسببت العمليات الإرهابية لعناصر تنتمي لبعض الجماعات الإرهابية العابرة للحدود، مثل «النصرة» و «داعش»، في إثارة مخاوف جدية لدى المجتمعات التي ضمت لاجئين سوريين، وما أظهرته التحقيقات عن ضلوع بعض طالبي اللجوء في ممارسات إرهابية طالت مدنيين أبرياء، واستغلال أوساط سياسية وقيادات أمنية هذه الأحداث للمبالغة في الترويج وتأليب الرأي العام ضدهم⁽²⁾.

رابعاً: إنَّ ما يزيد محنة اللاجئين سوءاً هو استغلالها سياسياً، فهناك الكثير من القوى الفاعلة والمتنوعة في الصراع السوري، حيث لجأ بعض هذه القوى لاستخدام اللاجئين ورقة سياسية لتعزيز موقعه السياسي التفاوضي هذا من جهة، ومن جهة أخرى فقد تتصل البعض الآخر من اللاجئين إمّا لأنهم يشكلون عبئاً عليه، أو لأنهم يحسبون اجتماعياً وطاقياً على أطراف أخرى.

وبناء على ذلك نستطيع القول أنَّ محنة اللاجئين السوريين باتت بلغة الأرقام والوقائع أسوأ محنة إنسانية في تاريخنا المعاصر، ليس فقط بازدياد أعداد اللاجئين

(1) Bazzi, L., & Chemali, Z. (2016). A Conceptual Framework of Displaced Elderly Syrian Refugees in Lebanon: Challenges and Opportunities. *Global journal of health science*, 8(11), 54.

(2) Jenkins, B. (2017). The Western Response to the Refugee. *York University Criminological Review*, 2(1), 22-37.

والمهجرين قسراً، أو بسبب معاناتهم، وإنما أيضاً بتنوع سبل إذلالهم واضطهادهم واستغلالهم سياسياً.

إنَّ على الدول المضيفة للاجئين التقيد بالمعايير والقوانين الأساسية للأمم المتحدة بدءاً باحترام عودة اللاجئين الطوعية دون قسر أو إكراه، مروراً بضمان أمنهم الجسدي والقانوني بما في ذلك حقهم بالحرية والحياة والحماية من العنف والملاحقة والاعتقال والتعذيب، وانتهاءً بحفظ كرامتهم وعدم التمييز بينهم لأي أسباب أو دوافع، وتأمين الوثائق الشخصية الخاصة بهم، واستعادة ممتلكاتهم، وتوفير الخدمات الصحية والتعليمية وفرص العمل لهم^(١).

• مشكلة قوانين الإقامة الجديدة في ألمانيا

تشمل الإقامة في ألمانيا الأنواع التالية: إقامة اللجوء، وإقامة العمل، وإقامة الدراسة، وإقامة لم الشمل، وجميعها تكون مؤقتة عند الحصول عليها، ومن ثم تتحول إلى إقامة دائمة، وفيما يلي توضيح لأهم هذه الأنواع.

إقامة لم الشمل: هذا النوع من الإقامة يُمنح لأسر اللاجئين والمهاجرين إلى ألمانيا، طالما يحملون إقامة قانونية في ألمانيا، وتسمح هذه الإقامة للاجئين والمهاجرين باستقدام ذويهم إلى ألمانيا، طالما بإمكان المهاجر تقديم ما يثبت أنه يستطيع توفير المسكن ومتطلبات الحياة لمن يرغب في لم شمله، وبناءً على ذلك يتم منح القادمين إلى ألمانيا بهذه الطريقة حق الإقامة بشكل قانوني وسهل. بعكس حاملي الإقامة الجزئية فهؤلاء لا يمكنهم التقدم بطلب لم شمل لذويهم بسبب تغيير القوانين الخاصة باللجوء، والتي تمنح إقامة جزئية فقط^(٢).

(1) Jasarevic, O., & Samouk-Jasarevic, M. (2016). Policy and Regulation of Immigration, Refugee and Asylum within the World Refugee Crisis-Challenges and Prospects. *JE-Eur. Crim. L.*, 53.

(2) Ruffer, G. B. (2011). Pushed beyond recognition? The liberality of family reunification policies in the EU. *Journal of Ethnic and Migration Studies*, 37(6), 935-951.

إقامة العمل: يعطى هذا النوع من الإقامة لمن يحصل على عمل في ألمانيا من المهاجرين، أو الذين قاموا بإنهاء دراستهم في ألمانيا وقاموا بتحويل إقامة الدراسة إلى إقامة عمل، والالتزام والاستمرار بهذه الإقامة يؤهل الشخص في النهاية للحصول على الإقامة الدائمة في ألمانيا، ومن بعدها الجنسية الألمانية⁽¹⁾.

إقامة اللجوء: إقامة اللجوء في ألمانيا متعددة، وتُمنح للاجئ بناءً على الأسباب التي يتقدم بها، فهناك من يتم منحه إقامة لجوء لمدة 3 سنوات، وهي الأفضل لأنها تسمح لحامل هذه الإقامة لم شمله مع أسرته. وهناك من يتم منحه إقامة الحماية الجزئية والتي تسمى (إقامة الحماية الدولية) والتي تمنح للشخص الذي لا يقدم أسباب تؤهله أن يكون لاجئاً في ألمانيا ومدتها سنتين، وتمنح هذه الإقامة للشخص الذي لا يستطيع مغادرة ألمانيا والعودة إلى بلده. وحامل هذه الإقامة يمكن ترحيله في حال استقرت الأوضاع إلى بلده، وفي حال لم تستقر الأوضاع وبقيت كما هي وانتهت مدة هذه الإقامة يمكنه التقدم للحصول على إقامة لمدة 3 سنوات⁽²⁾.

وقد صوت أعضاء البرلمان الألماني "البونديستاغ" أو (مجلس النواب الاتحادي) بالأغلبية على إجراء التعديلات الخاصة لبند قانون اللجوء، والمتعلقة منها بمسألة إبقاء أو ترحيل فئات معينة من طالبي اللجوء. ويمنح القانون الجديد السلطات الألمانية الحق بترحيل طالبي اللجوء الذين أدلوا بمعطيات خاطئة، أو غير مكتملة للحصول على حق اللجوء في ألمانيا، في أسرع وقت ممكن⁽³⁾.

(1) Shinozaki, K. (2014). Career Strategies and Spatial Mobility among Skilled Migrants in Germany: The Role of Gender in the Work - Family Interaction. *Tijdschrift voor economische en sociale geografie*, 105(5), 526-541.

(2) Kersch, A., & Mishtal, J. (2016). Asylum in Crisis: Migrant Policy, Entrapment, and the Role of Non-Governmental Organisations in Siracusa, Italy. *Refugee Survey Quarterly*, 35(4), 97-121.

(3) Matulovic, L. (2016). What Triggers Change in Asylum Policy? A comparative study of policy change.

كما يسمح قانون اللجوء الجديد لطالبي اللجوء الحصول على حق إقامة أطول بمزايا إضافية لكل من لديه وثيقة تسمح له بالإقامة المؤقتة (Duldung)، ومن مزاياه أيضاً منح اللاجئ إقامة دائمة بعد انتهاء إقامة اللجوء ذات الثلاث سنوات؛ بغض النظر عن وضع الدولة التي قَدِمَ منها اللاجئ.

وصرح وزير الهجرة الألماني بأن القانون الجديد، وقانون حق البقاء المعمول به بدءاً من ١ آب 2015 هي قوانين مفيدة جداً لكل من اللاجئ، وإدارة الهجرة؛ نظراً لأنها تختصر الإجراءات أمام الطرفين، بحسب ما نشره موقع إدارة الهجرة بالألمانية. ويحصل طالبو اللجوء الذين قَدِمُوا من دول تمر بحالة حرب على واحدة من أنواع الإقامات التالية^(١):

- إقامة اللجوء السياسي وتكون للنشطاء السياسيين والحقوقيين.
 - إقامة اللجوء الإنساني والمتمثل بضحايا العنف والاضطهاد الديني والعرق.
- وكانت السلطات الألمانية الخاصة بالأجانب تشترط على الحاصل على إقامة "الحماية الإنسانية" أن يكون مرتبطاً بعقد عمل بأجر شهري كاف للإنفاق على نفسه وعائلته وأن تكون مساحة المسكن متوافقة مع عدد أفراد العائلة وفق شروط السلطات الألمانية، وغيرها من الشروط التي من الصعب على القادمين الجدد إلى ألمانيا تنفيذها. كما ألغى التعديل الجديد لقانون اللجوء تحديد مكان سكن حاملي إقامة "الحماية الإنسانية"، حيث أصبح بإمكانهم الانتقال للسكن في أي مدينة بألمانيا^(٢).
- اللجوء الكامل ومشكلة القوانين الجديدة

^(١) Lubińska, D. (2013). Polish migrants in Sweden: an overview. *Folia Scandinavica Posnaniensia*, 15(1), 73-88.

^(٢) Thielemann, E., & El-Enany, N. (2011). Common Laws, Diverse Outcomes: Can EU Asylum Initiatives Lead to More Effective Refugee Protection?. In *European Union Studies Association's 12th Biennial International Conference, Boston*, 3(05), p. 2011.

وصل اللاجئين السوريين إلى ألمانيا، يحدوهم الأمل في الحصول على الأمان وبدء حياة جديدة. وبالفعل فقد تلقى اللاجئين السوريون مع بداية وصولهم ألمانيا معاملة خاصة، فكانوا يحصلون بسهولة على اللجوء الكامل المتضمن لم الشمل.

وتشير مصادر في وزارة الخارجية الألمانية إلى أن سفاراتها منحت حوالي ٧٠ ألف تأشيرة لم شمل في الأشهر التسعة الأولى من عام ٢٠١٦، مقارنة بـ ٥٠ ألفاً تأشيرة لعام 2015.

ولكن اللاجئين تحطمت آمالهم وبات بعضهم يفكر في العودة إلى أسرهم في سوريا نظراً لتعديل القوانين ومنح جزء من اللاجئين الحماية الثانوية بدلاً من اللجوء الكامل وهذا يحول دون تمكنهم من لم شمل عائلاتهم^(١).

فبعدما كان السوريون عموماً يحصلون على حق اللجوء، الذي يمنحهم إقامة لمدة ثلاث سنوات وحق العمل كاملاً، ويؤهلهم بعدها لطلب الإقامة الدائمة، مع كامل الحق في لم الشمل للأزواج والأبناء القصر، أصبحوا يحصلون على الحماية الثانوية المؤقتة، وهو نوع من اللجوء يمنح حق الإقامة لمدة سنة واحدة قابلة للتمديد لسنة أخرى مرتين فقط. وبهذا تصل الفترة الزمنية للحماية الثانوية إلى ثلاث سنوات غير قابلة للتمديد حتى ولو بقيت دوافع طلب اللجوء قائمة. وقد يتمكن الحاصلون على الحماية المؤقتة من الحصول على حق الإقامة الدائمة بعد خمس إلى سبع سنوات^(٢).

ولمجاوبة أزمة اللاجئين فقد اعتمدت الحكومة الألمانية الخطة التالية^(٣):

١- ترحيل كل من لم تتم الموافقة على طلب لجوئه السياسي من خلال المحاكم المختصة في كل ولايات ألمانيا "Ausreise beschleunigen".

(١) Wilmsen, B. (2011). Family separation: the policies, procedures, and consequences for refugee background families. *Refugee Survey Quarterly*, 30(1), 44-64.

(٢) Ostrand, N. (2015). The Syrian refugee crisis: A comparison of responses by Germany, Sweden, the United Kingdom, and the United States. *J. on Migration & Hum. Sec.*, 3, 255.

(٣) Winslow, A. M. (2016). Shifting Immigration Policies in Response to the Syrian Refugee Crisis Across the European Union: A Case Analysis of Germany, Hungary, and Lithuania. In *Claremont-UC Undergraduate Research Conference on the European Union* (Vol. 2016, No. 1, p. 9).

٢- الإسراع في إصدار الحكم القضائي على مئات الآلاف من طلبات اللجوء المتركمة لدى دائرة الهجرة الألمانية للاجئين .

٣- تحديد أعداد المتدفقين من اللاجئين، وعدم السماح لمن قُبِلَ طلبه أن يلم شمل عائلته التي تتواجد خارج ألمانيا "begrenzen Zuzug".

٤- توفير الأموال الخاصة بالإنفاق والسكن والتعليم والتدريب للاجئين بعد خروجهم من مراكز التجمع ومراكز التسجيل لتصل إلى ٦٧٠ يورو لكل فرد في الشهر الواحد "Mehr Geld fuer die Laender".

٥- تسهيل اندماج اللاجئين في المجتمع الألماني من خلال تدريس اللغة الألمانية والالتحاق بدروس اللغة ودروس تعليم أساليب الاندماج في المجتمع الألماني. فدائرة العمل المركزية "Die (BA)Arbeit fuer Bundesagentur" قررت تمويل حصص التدريس لـ (100.000) لاجئ لأن اللغة الألمانية هي المنطلق الأساسي للعمل.

٦- تقدم الحكومة الألمانية دعماً مالياً لبناء المساكن الشعبية Sozialwohnung لذوي الدخل المحدود من اللاجئين، وسوف تحصل الولايات على دعم إضافي لهذه الغاية مقداره (500.000.000) يورو للبناء خلال الفترة ٢٠١٦ - ٢٠١٩ "Unterkuenfte".

لقد اهتمت المستشارية الألمانية ميركل بالتمسك بمسارها الداعم لقضية اللاجئين وقالت: بأن أوروبا كانت في الماضي تتجنب قضية اللاجئين وما يترتب عليها من مشاكل إنسانية وأخلاقية وحضارية واقتصادية، وطالبت بإيجاد حل مستقبلي لهذه المسألة .

وبنفس السياق أولت ميركل أهمية قصوى للدور التركي لأن تركيا تشكل البوابة الكبرى والجسر المفتوح ليلاً ونهاراً أمام اللاجئين من سورية والعراق وأفغانستان إلى أوروبا. وعبرت عن استعداد أوروبا المساهمة في دعم تركيا مالياً لتغطية نفقات مخيمات اللاجئين والمحافظة على حياتهم. وبنفس السياق زارت المفوضية الأوروبية وكثير من

المسؤولين الأوروبيين والألمان تجديداً مخيمات اللاجئين في لبنان والأردن وقدمت ألمانيا مساهمتها المالية⁽¹⁾.

وفي شهر مارس/آذار 2016، أصدرت الحكومة الألمانية قوانين جديدة خاصة باللجوء لم تمنح الكثير من اللاجئين السوريين لجوءاً كاملاً، بل أعطتهم حماية فرعية مؤقتة أو كما تسمى ثانوية⁽²⁾. فبتاريخ 6 نوفمبر/تشرين الثاني عام 2016 ذكرت صحيفة "فرانكفورتر الغمايني تسايتونغ" نقلاً عن وزارة الداخلية الألمانية قولها إن ألمانيا لن تسمح بعد الآن للاجئين السوريين بلم الشمل، وستحد من حقهم في الإقامة. وقالت الداخلية الألمانية أنها أبلغت المكتب الفدرالي للهجرة واللاجئين بأنه يجب منح اللاجئين السوريين اعتباراً من الآن إقامة مؤقتة فقط.

وصرح وزير الداخلية الألماني توماس دي ميزيير بأن كل البلدان في ظروف مماثلة، يقدمون إقامة مؤقتة للاجئين، وأشار توماس دي ميزيير إلى أنه سيتم إعلام اللاجئين السوريين أنهم يتمتعون بحماية محددة في الزمان، دون إمكانية لم الشمل. أي ليس من حقهم دعوة أفراد عوائلهم للانتحاق بهم في ألمانيا. وجزير بالذكر أن "الحماية الثانوية" التي ستمنح للاجئين أقل بقليل من وضع اللاجئين الذين يسمح لهم بالحصول على إذن إقامة لثلاث سنوات ولم الشمل. وبحسب الصحيفة، فقد اتخذ هذا القرار خلال مفاوضات الائتلاف الحاكم برئاسة المستشار الألمانية انجيلا ميركل التي تتعرض لانتقادات شديدة من حلفائها المحافظين في بافاريا جراء سياسة الباب المفتوح للاجئين⁽³⁾.

وبناء على ذلك فقد تضاعفت شكاوى اللاجئين السوريين في ألمانيا ضد قانون اللجوء الجديد، وجاء ذلك بعد تشديد إجراءات لم الشمل العائلي خصوصاً لمن منحوا الإقامة المؤقتة أو الثانوية. وقد رفع آلاف اللاجئين دعاوى قضائية، يطالبون فيها

(1) Dewachi, O., Skelton, M., Nguyen, V. K., Fouad, F. M., Sitta, G. A., Maasri, Z., & Giacaman, R. (2014). Changing therapeutic geographies of the Iraqi and Syrian wars. *The Lancet*, 383(9915), 449-457.

(2) Winslow, A. M. (2016). Previous reference.

(3) Blumen, S. (2016). *Granularity and state socialisation: Explaining Germany's 2015 refugee policy reversal* (Doctoral dissertation, The Australian National University (Australia)).

الإقامة المؤقتة أو الثانوية. وقد رفع آلاف اللاجئين دعاوى قضائية، يطالبون فيها بالحصول على حق "اللجوء الكامل" وفق "اتفاقية جنيف لعام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين"، ورفضهم ما سمي بـ "الحماية الثانوية" أو "الجزئية".⁽¹⁾

وقالت صحيفة "زود دويتشه تسايتونج" في تقرير لها أن المكتب الاتحادي للهجرة واللجوء قام منذ خريف 2014 بمنح كل السوريين تقريبا حق اللجوء الكامل وفق اتفاقية جنيف، غير أن ذلك الإجراء ألغي واستعوض عنه بإجراءات "المحكمة السماعية" لكل لاجئ سوري. ووفقاً للصحيفة؛ فقد وصلت نسبة الحاصلين على "الحماية الثانوية" من طالبي اللجوء نحو 60%.

ولقانون الحماية الثانوية تأثيراته السلبية على اللاجئين فهو يعمل على تأخير تقديم طلب لم شمل الأسر سنتان، كما يشكل "وضعا ضعيفا في الإقامة؛ بمعنى أنه بعد سنة أو سنتين قد لا تجدد تأشيرة الإقامة، وقد يتم ترحيل اللاجئ إلى سوريا، كما أنها لا تؤهل حاملها تقديم طلب الحصول على الإقامة الدائمة إلا بعد انقضاء خمس سنوات، وليس ثلاث سنوات كما هو الأمر بالنسبة للاجئ الحاصل على حق "اللجوء الكامل".

وقد ازدادت الشكاوى التي تقدم بها طالبو اللجوء إلى المحاكم في ألمانيا. ففي ولاية شمال الراين وستفاليا وحدها؛ وصل عدد الشكاوى إلى حوالي 47.300 شكوى في عام 2016 وحده، مقابل 21.300 حالة عام 2015. أملا في تغيير وضعهم من الحماية الفرعية إلى لجوء كامل. وهذا يعني أن الأرقام تتضاعف وهي مرشحة للارتفاع.⁽²⁾

ويقاضي الكثير من اللاجئين المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين من أن مدة انتظارهم لمعالجة طلباتهم تصل إلى سنة (BAMF) بسبب "تقاعس المكتب عن القيام بعمله"⁽³⁾.

(1) Sardelic, J. (2017). Previous reference.

(2) Costello, C. (2005). The asylum procedures directive and the proliferation of safe country practices: deterrence, deflection and the dismantling of international protection. *European Journal of Migration and Law*, 7(1), 35-69.

(3) McGuaran, K., & Hudig, K. (2014). Refugee protests in Europe: Fighting for the right to stay. *Statewatch Journal*, 23(3/4), 28-33.

وأثناء فترة دراسة الطلبات لا يجوز للاجئين البحث عن عمل أو حتى الاستفادة من دروس تعلم اللغة الألمانية. لكن عدداً متزايداً من الشكاوى التي تقدّم بها طالبو اللجوء السوريون تخص بالأساس الحق في الحصول على اللجوء الكامل ولم الشمل العائلي. وللحصول على اللجوء الكامل يشترط حسب اتفاقية جنيف الخاصة بوضع اللاجئين "أن يكون طالب اللجوء معرضاً لخطر الاضطهاد عند عودته إلى بلده، بسبب دينه أو عرقه أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة أو آرائه السياسية."⁽¹⁾

وعلى الرغم من الإجراءات والقوانين الألمانية الجديدة، إلا أن عملية لجوء السوريين إلى ألمانيا بقيت نشطة. فوفقاً للتقارير الرسمية الصادرة حديثاً مع بداية عام 2017، لا يزال القادمون من سورية يمثلون الفئة العظمى من طالبي اللجوء في عام 2016 بنسبة 36% من مجمل الطلبات⁽²⁾.

كما أصدرت الحكومة الألمانية في شهر مايو/أيار من عام 2016 قانوناً جديداً لصالح اللاجئين سمي بقانون الاندماج، والذي يسري على الطاقات الشابة من اللاجئين السوريين وفق البرامج والخطط التالية:

برنامج سوق العمل: ويهدف إلى تسهيل دخول اللاجئين لسوق العمل؛ وذلك بالتنسيق مع وكالة العمل الاتحادية، حيث يتم الدعم المادي للمتدربين أثناء التدريب ووقف ترحيلهم، ومنحهم إقامة لمدة ستة أشهر للبحث عن عمل وذلك بعد إنهاء التدريب، وإقامة لمدة سنتين في حال توظيفه لدى الشركة التي تدرّب لديها.

دورات اللغة والاندماج: تكثيف الدورات وزيادة ساعاتها، ومن جهة أخرى؛ فقد تمّ التشدد في منح إقامات دائمة للحاصلين على إقامة اللجوء لثلاث سنوات، حيث يصبح الحصول على الإقامة الدائمة مشروطاً بإتمام خمس سنوات. إلا في حال أتمّ اللاجئ مستوى متقدماً من اللغة، والحصول على عمل ثابت يمكنه من تغطية مصاريف معيشته وتأميناته الاجتماعية.

(1) Battjes, H., Brouwer, E., Slingenberg, L., & Spijkerboer, T. (2016). The Crisis of European Refugee Law: Lessons from Lake Success.

(2) Juran, S., & Broer, P. N. (2017). A Profile of Germany's Refugee Populations. *Population and Development Review*, 43(1), 149-157.

تحديد مكان إقامة اللاجئ: أصبحت السلطات تحدد مكان إقامة اللاجئ في مقاطعة محددة لا يمكنه الانتقال منها إلا في حال وجد عملاً أو قبولاً جامعياً، أو تدريباً مهنيّاً في مقاطعة أخرى⁽¹⁾.

النتائج:

- ١- تعد مشكلة اللجوء والنزوح السوري من أكثر القضايا التي واجهت المجتمع الدولي طوال تاريخه. أدرك المجتمع الدولي ضرورة انشاء شبكة من المؤسسات والنظم القانونية التي تهدف الى توفير الحماية الدولية لمشاكل اللاجئين، كما أدى إنشاء مكتب المفوض السامي لشؤون اللاجئين (المفوضية) عام ١٩٥١ إلى وضع قضية اللجوء ضمن إطار قانوني يهدف إلى حماية اللاجئين وفقاً لمعايير دولية.
- ٢- تركز وظيفة المفوضية في حث الدول وتشجيعها على الالتزام بأحكام اتفاقية عام ١٩٥١، وتمكين الدول من تقديم حماية كافية للاجئين في أراضيها وفقاً لما هو وارد في تلك الاتفاقية.
- ٣- للمفوضية ولاية تقديم الحماية الدولية والحلول للاجئين عن طريق العودة الطوعية للوطن الذي يتبع له اللاجئ، أو الاندماج المحلي في بلدان اللجوء، أو إعادة التوطين في بلد اللجوء.
- ٤- لجأ السوريون إلى جمهورية ألمانيا دون سواها من الدول الأوروبية بسبب السياسة الألمانية المرحة باستقبال الوافدين إليها، كالتسهيلات المقدمة لهم في مجال الرعاية الاجتماعية، والأمنية والحماية الإنسانية.
- ٥- عانى الكثير من اللاجئين السوريين إلى ألمانيا من حقهم بالحصول على حق "اللجوء الكامل" وفق "اتفاقية جنيف لعام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين"، واستبدلت بإقامة سميت "الحماية الثانوية" أو "الجزئية".
- ٦- الاستغلال السياسي لمحنة اللاجئين من قبل القوى الفاعلة والمتنوعة في الصراع السوري، حيث لجأت بعض هذه القوى لاستخدام اللاجئين ورقة سياسية لتعزيز

(1) Funk, N. (2016). A spectre in Germany: refugees, a 'welcome culture' and an 'integration politics'. *Journal of Global Ethics*, 12(3), 289-299.

موقعها السياسي التفاوضي، كما استغلت الأحزاب السياسية الألمانية المتنافسة في الانتخابات البرلمانية والرئاسية قضية اللجوء السوري إلى دولتهم أبشع استغلال.

التوصيات:

على ضوء ما جاء في الدراسة يمكن للباحث أن يوصي بالاتي:

- ١- هناك ظروف ومتغيرات مستجدة تستدعي المراجعة الشاملة لسبل حماية اللاجئين، بشكل يجعلها أكثر فعالية.
- ٢- تنظيم دراسة بحثية للبحث في وضع اللاجئين في دول اخرى غير ألمانيا ومقارنة نتائجها مع هذه الدراسة.
- ٣- العمل على دعم برامج المفوضية بما يكفل لها القيام بأعمالها، وفق برامج طويلة الأجل، ومعالجة أسباب اللجوء.
- ٤- ترسيخ مبادئ حقوق الانسان بأن يتم التعامل مع مشكلة اللجوء كقضية انسانية بالدرجة الأولى بعيدا عن أي اعتبارات أخرى.
- ٥- توفير الدعم المالي الكافي للمنظمات الدولية التي تتعامل مع قضايا اللجوء للقيام بواجباتها على النحو المنشود.

الخاتمة: تبين لنا من خلال هذه الدراسة حجم المعاناة التي عاشها السوريون وما زالوا يعيشونها سواء كانت داخل الأراضي السورية أو خارجها وعلى مختلف المجالات والصعد، ولعل من أهمها التدفق غير المسبوق للاجئين السوريين إلى دول الجوار ومعظم دول العالم والذي جعل من قضية اللاجئين؛ التي باتت تتفاقم وتكبر يوما بعد يوم؛ قضية إنسانية وأخلاقية وقانونية بسبب غياب الحلول العملية لإنهاء اسباب وجودها.

ومع استمرار الأزمة في سوريا نجد الحاجات الإنسانية داخل البلاد وخارجها تشهد تصاعداً سريعاً. فمنذ بداية الأزمة في شهر مارس/آذار ٢٠١١ وقدرة المنظمات الدولية على توفير المساعدات داخل سوريا قد تراجعت بسبب الصراعات الدائرة فيها. ولذلك ركزت معظم الهيئات الدولية اهتمامها على وضع اللاجئين الذين عبروا الحدود إلى معظم دول العالم ومنها دول الاتحاد الأوروبي وفي مقدمتها ألمانيا.

- ويأتي الاهتمام الدولي بمسألة حماية اللاجئين على مستويين رئيسيين هما:
- الأول يتمثل في إبرام العديد من المعاهدات والمواثيق الدولية لتمثيل العمل بقانون اللاجئين؛ بدءاً بتعريف اللاجئ، وحقوق اللاجئين، والشروط التي يجب توفرها لكي يُعترف به كلاجئ.
 - الثاني ويتعلق بآليات حماية اللاجئين وذلك بإنشاء العديد من المؤسسات والأجهزة التي تعنى باللاجئين، كمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والمنظمة الدولية للاجئين وغيرها.

كما تبين من خلال البحث أن لظاهرة اللجوء فوائد ومزايا في بعض الحالات، فقد أشارت الكثير من التقارير إلى استفادة دول أوروبية، خاصة ألمانيا، من اللاجئين، وذلك لأن اللاجئين الذين يصلون الشواطئ الأوروبية، خاصة السوريين منهم، غالباً ما يكونوا من الشباب والمتعلمين المتلهفين للاندماج سريعاً في المجتمع الألماني، فهم الحل لتزايد عدد كبار السن وانخفاض معدل المواليد في ألمانيا. ولذلك وجدنا كيف أن ألمانيا ومنذ عام ٢٠١٥ قد استقبلت الآلاف من اللاجئين السوريين، وتحملت مسؤوليات ضخمة تجاه اللاجئين خارج دائرة الاتحاد الأوروبي.

كما أوضح البحث كيف أن ألمانيا؛ وبسبب التشويش والضغط التي مارستها الأحزاب الألمانية المعارضة على المستشار الألمانية ميركل؛ قد اضطرت لإجراء تعديلات على قوانين اللجوء لغير صالح اللاجئين، وذلك من حيث نوع الإقامة التي تعطى لهم، وترحيل من لا يحصل على اعتراف المحكمة بطلب لجوئه. وحيث إن أحداث اللجوء إلى ألمانيا متجددة يومياً ما دامت عملية تدفق أعداد اللاجئين متواصلة فإن آثار هذه الأزمة ستبقى مستمرة وغير معروفة بأبعادها السياسية والاجتماعية سواء على اللاجئين أو على الدول المستضيفة لهم.

المراجع

المراجع العربية:

- أحمد الرشيدى. (١٩٩٧). الحماية الدولية للاجئين. مركز البحوث والدراسات السياسية، القاهرة، الطبعة الأولى، ص ٢٣٢، ٦١، ٢٣٣.
- إريكا فيلر. (٢٠٠١). الحماية الدولية للاجئين، مختارات من المجلة الدولية للصليب الأحمر، مكتب الدعم الإقليمي للإعلام، اللجنة الدولية للصليب الأحمر القاهرة، مصر، ص ١٣٦، ١٣٧.
- جمال عبد الناصر مانع. (٢٠٠٦). التنظيم الدولي، النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية المتخصصة، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، الجزائر، ص ٢٢٨.
- سعيد سالم الجويلي. (٢٠٠١). المدخل لدراسة القانون الدولي الإنساني، دار النهضة العربية، القاهرة، ص ١٢٤.
- فواز المومني، محمد الحوامدة. (٢٠١٧). الأمن الإنساني: التزامات المجتمع الدولي ودور المجتمعات المضيفة. مركز دراسات اللاجئين والنازحين والهجرة القسرية، جامعة اليرموك، ص: ٥٩١.
- الكتاب الإحصائي السنوي لألمانيا لعام ٢٠١٤م، ص ٣١.
- مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. (٢٠٠١) حماية اللاجئين، دليل القانون الدولي للاجئين، مطبوعات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ٢٠٠١، ص ٨.
- وائل أنور بندق. (٢٠٠٥). الأقليات وحقوق الإنسان. دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، مصر، ص ١٤٥.

- Açıklın, Ş. N., & Bölücek, C. A. (2014). Understanding of Arab Spring with Chaos Theory—Uprising or Revolution. In Chaos theory in politics, Springer Netherlands: pp. 29-47.
- Alpak, G., Unal, A., Bulbul, F., Sagaltici, E., Bez, Y., Altindag, A., & Savas, H. A. (2015). Post-traumatic stress disorder among Syrian refugees in Turkey: a cross-sectional study. *International journal of psychiatry in clinical practice*, 19(1), 45-50.
- Aras, B., & Yorulmazlar, E. (2017). Mideast Geopolitics: The Struggle for a New Order. *Middle East Policy*, 24(2), 57-69.
- Baloch, B. Q. (2006). International refugee system in crisis. *The Dialogue. A Quarterly Research Journal*, 1(1), 118-141.
- Battjes, H., Brouwer, E., Slingenberg, L., & Spijkerboer, T. (2016). The Crisis of European Refugee Law: Lessons from Lake Success.
- Bazzi, L., & Chemali, Z. (2016). A Conceptual Framework of Displaced Elderly Syrian Refugees in Lebanon: Challenges and Opportunities. *Global journal of health science*, 8(11), 54.
- Blumen, S. (2016). *Granularity and state socialisation: Explaining Germany's 2015 refugee policy reversal* (Doctoral dissertation), The Australian National University (Australia).
- Bolesta, A. (2004). Protection from the Developing World: New Asylum and Immigration Policy in Europe. *Conflict and Displacement*, 133.
- Brandt, L. (2015). Populist Parties in Germany, France, and the UK: Growing Support for a Radical Rejection of Globalization? *International ResearchScope Journal*, 3(1), 4.
- Bull, M. J., & Heywood, P. M. (Eds.). (2016). *West European Communist parties after the revolutions of 1989*. Springer.
- Chishti, N. A. (2013). Syrian Crisis: A Case Study. *Issues*, 1(4).
- Christopher, E. M. (2016). *The Geopolitics of Immigrant Labour: A Climate of Fear. Corporate Espionage, Geopolitics, and Diplomacy Issues in International Business*, 210.
- Collyer, M., & King, R. (2016). Narrating Europe's migration and refugee 'crisis'. *Human Geography: a new radical journal*, 9(2), 1-12.

- Cooper, C. R., Cooper, R. G., Trinh, N. M., Wilson, A., & Gonzalez, E. (2012). Bridging multiple worlds: Helping immigrant youth from Africa, Asia, and Latin America on their pathways to college identities. *US Immigration and Education: Cultural and Policy Issues Across the Lifespan*, 301.
- Cordesman, A. H. (2017). Stability Operations in Syria: The Need for a Revolution in Civil-Military Affairs. *Military Review*, 97(3), 44.
- Costello, C. (2005). The asylum procedures directive and the proliferation of safe country practices: deterrence, deflection and the dismantling of international protection. *European Journal of Migration and Law*, 7(1), 35-69.
- Cunliffe, A. (1995). The refugee crises: A study of the United Nations High Commission for Refugees. *Political Studies*, 43(2), 278-290.
- Curta, A. I. (2017). European refugee crisis: The public health dimension. *Research and Science Today*,
- Damoc, A. I. (2016). Fortress Europe breached: political and economic impact of the recent refugee crisis on European states. *The Annals of the University of Oradea*, 20.
- De Ruiz, A. R. (2017). Queers Resisting Trump and White Supremacy in Mexico City. *QED: A Journal in GLBTQ Worldmaking*, 4(2), 79-83.
- De Voss, V. (2015). The 2015 refugee crisis. *Sister Namibia*, 27(3), 22.
- Dewachi, O., Skelton, M., Nguyen, V. K., Fouad, F. M., Sitta, G. A., Maasri, Z., & Giacaman, R. (2014). Changing therapeutic geographies of the Iraqi and Syrian wars. *The Lancet*, 383(9915), 449-457.
- Ekman, M. (2015). Online Islamophobia and the politics of fear: manufacturing the green scare. *Ethnic and Racial Studies*, 38(11), 1986-2002.
- Fakh, A., & Ibrahim, M. (2016). The impact of Syrian refugees on the labor market in neighboring countries: empirical evidence from Jordan. *Defence and Peace Economics*, 27(1), 64-86.

- Givens, T., & Luedtke, A. (2005). European immigration policies in comparative perspective: Issue salience, partisanship and immigrant rights. *Comparative European Politics*, 3(1), 1-22.
- Goodwin-Gill, G. S. (2011). The right to seek asylum: Interception at sea and the principle of non-refoulement. *International Journal of Refugee Law*, 23(3), 443-457.
- Hailbronner, K. (1993). The concept of 'Safe Country' and expeditious Asylum Procedures: a western European perspective. *International Journal of Refugee Law*, 5(1), 31-65.
- Hewagodage, V. (2015). Hanging in the balance: when refugee learners' naturalization depends on their acquisition of cultural knowledge and English language proficiency (Doctoral dissertation), University of Southern Queensland.
- Hills, H. R. (2016). *Refugee and asylum law in a time of crisis*. (Master's thesis). University of Oslo, Norway
- Horz, C. (2016). "Teach Syrians how to live here, to communicate, how to exchange information and knowledge": Interview with Monis Bukhari, founder and director of Syrisches Haus. *Global Media Journal-German Edition*, 6(1).
- Imseis, A. (2003). On the Fourth Geneva Convention and the occupied Palestinian territory. *Harv. Int'l LJ*, 44, 65.
- İnanç-Tunçer, Ö. (2016). The Labor Market Effects of Immigration. *Handbook of Research on Unemployment and Labor Market Sustainability in the Era of Globalization*, 388.
- Jackson, I. C. (1991). The 1951 Convention Relating to the Status of Refugees: A universal basis for protection. *Int'l J. Refugee l.*, 3, 403.
- Jasarevic, O., & Samouk-Jasarevic, M. (2016). Policy and Regulation of Immigration, Refugee and Asylum within the World Refugee Crisis-Challenges and Prospects. *JE-Eur. Crim. L.*, 53.
- Jayasekera, K. (2015). Safeguards of Refugees in Sri Lanka: Law and Action. In *Second International Conference on Interdisciplinary Legal Studies 2015* (p. 29).
- Jenkins, B. (2017). The Western Response to the Refugee. *York University Criminological Review*, 2(1), 22-37.

- Juran, S., & Broer, P. N. (2017). A Profile of Germany's Refugee Populations. *Population and Development Review*,43(1), 149-157.
- Kersch, A., & Mishtal, J. (2016). Asylum in Crisis: Migrant Policy, Entrapment, and the Role of Non-Governmental Organisations in Siracusa, Italy. *Refugee Survey Quarterly*,35(4), 97-121.
- Kirişci, K. (2016). Europe's refugee/migrant crisis: can illiberal Turkey save liberal Europe while helping Syrian refugees? EPC Policy Brief, 19 February 2016.
- Korntheuer, A. (2017). Germany's Refugee Protection System. A. Korntheuer, P. Pritchard, & DB Maehler, Structural Context of Refugee Integration in Canada and Germany, 37-42.
- Korntheuer, A., Pritchard, P., & Maehler, D. B. (2017). Structural Context of Refugee Integration in Canada and Germany.
- Krueger, Alan, and Jorn-Steffen Pischke (1997). A Statistical Analysis of Crime against Foreigners in Unified Germany. *Journal of Human Resources*, 32(1), 182–209.
- Lambert, H., Messineo, F., & Tiedemann, P. (2008). Comparative perspectives of constitutional asylum in France, Italy, and Germany: requiescat in pace? *Refugee Survey Quarterly*, 27(3), 16-32.
- Laubenthal, B. (2015). Refugees welcome? Federalism and asylum policies in Germany. Fieri working papers.
- Levy, C. (2005). The European Union after 9/11: The demise of a liberal democratic asylum regime? *Government and Opposition*, 40(1), 26-59.
- Levy, C. (2010). Refugees, Europe, camps/state of exception: “into the zone”, the European Union and extraterritorial processing of migrants, refugees, and asylum-seekers (theories and practice). *Refugee Survey Quarterly*,29(1), 92-119.
- Lischer, S. K. (2017). The Global Refugee Crisis: Regional Destabilization & Humanitarian Protection. *Dædalus*, 146(4), 85-97.
- Lubińska, D. (2013). Polish migrants in Sweden: an overview. *Folia Scandinavica Posnaniensia*, 15(1), 73-88.

- Mahmud, J. (2016). Multiculturalism Debates, Policies, and Concepts. In *Kurdish Diaspora Online* (pp. 19-36). Palgrave Macmillan US.
- Maier, C. S. (2015). *Recasting bourgeois Europe: stabilization in France, Germany, and Italy in the decade after World War I*. Princeton University Press.
- Mallia, P. (2011). Case of MSS v. Belgium and Greece: A Catalyst in the Re-thinking of the Dublin II Regulation. *Refugee Survey Quarterly*, 30(3), 107-128.
- Martin, S. M. (1983). Non-Refoulement of Refugees: United States Compliance with International Obligations. *Immigr. 7 Nat'lity L. Rev.*, 7, 650.
- Mattson, M. (1995). Refugees in Germany: Invasion or Invention? *New German Critique*, (64), 61-85.
- Matulovic, L. (2016). What Triggers Change in Asylum Policy? A comparative study of policy change.
- Mayer, M. (2016). *Germany's Response to the Refugee Situation: Remarkable Leadership or Fait Accompli*. Washington DC: Bertelsmann Foundation.
- Maynard, P. D. (1982). The Legal Competence of the United Nations High Commissioner for Refugees. *International and Comparative Law Quarterly*, 415-425.
- McGuaran, K., & Hudig, K. (2014). Refugee protests in Europe: Fighting for the right to stay. *Statewatch Journal*, 23(3/4), 28-33.
- Mitri, D. (2014). Challenges of aid coordination in a complex crisis: An overview of funding policies and conditions regarding aid provision to Syrian refugees in Lebanon. *Civil Society*, 15.
- Nolte, G., & Radler, P. (1996). German Public Law Jurisprudence in 1995-96. *Eur. Pub. L.*, 2, 485.
- Ostrand, N. (2015). The Syrian refugee crisis: A comparison of responses by Germany, Sweden, the United Kingdom, and the United States. *J. on Migration & Hum. Sec.*, 3, 255.
- Poutrus, P. G. (2014). Asylum in postwar Germany: Refugee admission policies and their practical implementation in the Federal Republic and the GDR between the late 1940s and the mid-1970s. *Journal of Contemporary History*, 49(1), 115-133.

- Reinisch, J. (2015). 'Forever Temporary': migrants in Calais, then and now. *The Political Quarterly*, 86(4), 515-522.
- Rietig, V. (2016). Moving Beyond Crisis: Germany's New Approaches to Integrating Refugees Into the Labor Market. Migration Policy Institute.
- Ruffer, G. B. (2011). Pushed beyond recognition? The liberality of family reunification policies in the EU. *Journal of Ethnic and Migration Studies*, 37(6), 935-951.
- Sardelic, J. (2017). From temporary protection to transit migration: responses to refugee crises along the Western Balkan route.
- Shameem, S. (2015). Crisis at Europe's Doorstep: A Conversation with Eugenio Ambrosi about Refugees, Migration, and the European Response. *Chicago Policy Review (Online)*.
- Shinozaki, K. (2014). Career Strategies and Spatial Mobility among Skilled Migrants in Germany: The Role of Gender in the Work-Family Interaction. *Tijdschrift voor economische en sociale geografie*, 105(5), 526-541
- Sliwinski, K. F. (2016). 'A-securitization' of immigration policy-the case of European Union. *Asia-Pacific Journal of EU Studies*, 14(1), 25.
- Squire, V., Dimitriadi, A., Perkowski, N., Pisani, M., Stevens, D., & Vaughan-Williams, N. (2017). Crossing the Mediterranean Sea by Boat: Mapping and Documenting Migratory Journeys and Experiences. *University of Warwick: Coventry, UK*.
- Sy, M. (2015). UNHCR and preventing indirect refoulement in Europe. *International Journal of Refugee Law*, 27(3), 457-480.
- Taneski, N. (2016). Hybrid warfare: mass migration as a factor for destabilization of Europe. *Contemporary Macedonian Defense/Sovremena Makedonska Odbrana*, 16(30).
- Thielemann, E., & El-Enany, N. (2011). Common Laws, Diverse Outcomes: Can EU Asylum Initiatives Lead to More Effective Refugee Protection?. In *European Union Studies Association's 12th Biennial International Conference, Boston*, 3(05), p. 2011.
- Turowski, O. (2015). Germany's progressive self-abolition in globalization process. The conflict-ridden German transition to multi-ethnic society in the 21st century. (pp. 83-89).

- Unit, S. S., & Aston-Ward, A. (2017). Assad Regime Resilience During the Syrian Civil War An Historical Perspective. *Harmoon Centre for Contemporary Studies*. 1-30.
- Wardhani, R. K., Windiani, R., & Rosyidin, M. (2017). 1. Peran Trauma dan Memori dalam Politik Luar Negeri: Studi Kasus Kebijakan Jerman Menerima Pengungsi Suriah 2011-2015. *Journal of International Relations*, 3(2), 1-9.
- Weber, B. (2016a). The German Refugee “Crisis” after Cologne: The Race of Refugee Rights1. *English Language Notes*,54(2), 77-92.
- Weber, B. (2016b). We Must Talk about Cologne”: Race, Gender, and Reconfigurations of “Europe. *German Politics and Society*, 34(4), 68-86.
- Weeren, M. (2016). Germany and the Syrian Refugee Crisis: The Economic Reinforcement Provided by Asylum Seekers.*International Review*, 104.
- Weis, P. (1967). The 1967 Protocol relating to the status of refugees and some questions of the law of treaties. *Brit. YB Int'l L.*, 42, 39.
- Wike, R., Stokes, B., & Simmons, K. (2016). Europeans fear wave of refugees will mean more terrorism, fewer jobs. *Pew Research Center*, 11.
- Wilmsen, B. (2011). Family separation: the policies, procedures, and consequences for refugee background families. *Refugee Survey Quarterly*, 30(1), 44-64.
- Winslow, A. M. (2016). Shifting Immigration Policies in Response to the Syrian Refugee Crisis Across the European Union: A Case Analysis of Germany, Hungary, and Lithuania. In *Claremont-UC Undergraduate Research Conference on the European Union* (Vol. 2016, No. 1, p. 9).
- Wofford, M. C., & Tibi, S. (2017). A human right to literacy education: Implications for serving Syrian refugee children.*International journal of speech-language pathology*, 1-9.
- Zimmermann, A., Dörschner, J., & Machts, F. (Eds.). (2011). *The 1951 Convention relating to the status of refugees and its 1967 protocol: A commentary*. Oxford University Press.

- Zonga, I. (2016). Free access to non-litigations procedures for asylum seekers. *Union of Jurists of Romania. Law Review*,6(special issue).

مراجع لمواقع إلكترونية عربية:

- أو دويتشه فيله إذاعة صوت ألمانيا (Deutsche Welle DW). (٢٠٠٧، كانون أول ٢٢). استمرار تراجع عدد السكان في ألمانيا رغم الحوافز التشجيعية على الإنجاب. تم الاقتباس بتاريخ ١٥-١١-٢٠١٧:
- <http://www.dw.com/ar/التشجيعية-على-الإنجاب/a-3018483> - استمرار-تراجع-عدد-السكان-في-ألمانيا-رغم-الحوافز-التشجيعية-على-الإنجاب/a-3018483
- أو دويتشه فيله إذاعة صوت ألمانيا Deutsche Welle DW. (٢٠١٧، كانون ثاني ٢٧). ألمانيا- ارتفاع عدد السكان إلى رقم قياسي بسبب اللاجئين. تم الاقتباس بتاريخ ٢٩-١١-٢٠١٧:
- <http://www.dw.com/ar/a-37303408>
- أو دويتشه فيله إذاعة صوت ألمانيا Deutsche Welle DW (٢٠١٥، أيلول ٢٧). معلومات عن أعداد اللاجئين وأصولهم في ألمانيا. تم الاقتباس بتاريخ ١١-١٢-٢٠١٧:
- <http://www.dw.com/ar/a-معلومات-عن-أعداد-اللاجئين-وأصولهم-في-ألمانيا/a-18699049>
- السورية نت. (٢٠١٥، أيلول ٩). كم يبلغ عدد اللاجئين السوريين في ألمانيا ومن أين أتوا؟ تم الاقتباس بتاريخ ١٠/١٢/٢٠١٧:
- <https://www.alsouria.net/content/كم-يبلغ-عدد-اللاجئين-السوريين-في-ألمانيا-ومن-أين-أتوا؟>

- القائمة الكاملة بالأرقام. هذه دول تستقبل لاجئين وتلك تتهرب. (٢٠١٥، سبتمبر ٤).
تم الاقتباس بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٨:

<https://www.radiosawa.com/a/syrian-refugees-countries-welcome/280535.html>